

وزارة النقل

قرار رقم ٢٢١ لسنة ٢٠١٣

الصادر فى ٢١/٤/٢٠١٣

بتعديل القرار الوزارى رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٨ والملحق الخاص به
بشأن مواد وشروط إصدار شهادات الأهلية للربانة والضباط والمهندسين البحريين
وشهادات الكفاءة لأفراد السطح والماكينة

وزير النقل

بعد الاطلاع على الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب وإصدار الشهادات الأهلية وأعمال
نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر عام ١٩٧٨ وتعديلاتها ؛
وعلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة المنضمة لها جمهورية مصر العربية ؛
وعلى القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٨٠ بشأن فرض بعض الرسوم البحرية ؛
وعلى القانون رقم ١٥٦ لسنة ١٩٨٠ فى شأن رسوم التفتيش البحرى ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٨٢ فى شأن المؤهلات وإعداد الربانة وضباط الملاحة
والمهندسين البحريين على السفن ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٩ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء الهيئة المصرية
لسلامة الملاحة البحرية واختصاصاتها ؛
وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٨ «نقل بحرى» فى شأن مواد
وشروط إصدار شهادات الأهلية للربانة والضباط والمهندسين البحريين ؛
وعلى قرار وزير النقل رقم ٥٣٥ لسنة ٢٠٠١ بشأن استخراج الجواز البحرى وتجديده ؛
وعلى قرار وزير النقل رقم ٧١ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تأكيد جودة التأهيل والتدريب
للمهن البحرية ؛

وعلى قرار وزير النقل رقم ٩٢ لسنة ٢٠١٢ بشأن إضافة وتعديل بعض مواد
ملحق القرار الوزارى رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٨ ؛
وعلى ما عرضه علينا رئيسا قطاع النقل البحرى ومجلس إدارة الهيئة المصرية
لسلامة الملاحة البحرية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يتبع فى شأن مواد وشروط إصدار شهادات الأهلية للربانة والضباط والمهندسين البحريين
وشهادات الكفاءة لأفراد السطح والماكينات الأحكام المنصوص عليها فى الملحق المرفق بهذا القرار .

(المادة الثانية)

تختص السلطة البحرية المختصة بتنفيذ الاتفاقية الدولية لمعايير التدريب
وإصدار الشهادات الأهلية وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها
فيما لم يرد ذكره فى الملحق المرفق بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

تسرى فى شأن الشهادات الصادرة وفقاً للقرار الوزارى رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٨
كافة الأحكام الواردة بالملحق المرفق به وتعديلاته لمدة لا تتعدى أول يناير ٢٠١٧ .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير النقل

أ. د/ حاتم عبد اللطيف

ملحق

فى شأن مواد وشروط إصدار شهادات الأهلية
للربانة والضباط والمهندسين البحريين
وشهادات الكفاءة لأفراد السطح والماكينة

الباب الأول

أحكام عامة

(المادة ١)

تعريف:

فى تطبيق أحكام هذا القرار يقصد بـ :

١ - الربان :

هو أى شخص مؤهل فنياً لتولى قيادة السفينة ويكون مسئولاً عنها .

٢ - كبير الضباط (ضابط أول) :

هو ضابط الملاحة الذى يلى مباشرة الربان فى الرتبة والذى تقع عليه مسئولية قيادة السفينة فى حالة عدم قدرة الربان على القيام بمسئوليته .

٣ - ضابط ملاح (ضابط نوبة) :

هو الشخص المؤهل فنياً للقيام بنوبة الملاحظة ويتولى تسيير السفينة ومناوراتها خلال تلك النوبة .

٤ - الطالب البحرى / الهندسى :

هو الشخص الذى أتم بنجاح مرحلة من الدراسات النظرية البحرية / الهندسية لا تقل عن عامين دراسيين فى الكلية / المعهد البحرى المعترف به بعد حصوله على شهادة الثانوية العامة (شعبة علمى) أو ما يعادلها من الشهادات الأجنبية .

٥ - كبير المهندسين :

هو أعلى مهندسى السفينة رتبة والمؤهل فنياً لتحمل مسئولية إدارة وصيانة وسلامة الآلات المحركة والكهربائية بالسفينة .

٦ - المهندس البحرى الثانى :

هو الشخص المؤهل فنياً والذي يلى كبير المهندسين فى الرتبة والذي يقع عليه مسئولية إدارة وصيانة وسلامة الآلات المحركة والكهربائية بالسفينة فى حالة عدم قدرة كبير المهندسين على القيام بمسئوليته .

٧ - المهندس البحرى (الثالث) :

هو الشخص المؤهل فنياً لتولى تشغيل وصيانة الآلات المحركة والكهربائية بالسفينة ويكون مسئولاً عنها خلال نوبة الملاحظة .

٨ - مهندس تكنولوجيا كهربائية :

هو الشخص المؤهل فنياً لرصد تشغيل النظم الكهربائية والإلكترونية ونظم التحكم فى محطة الدفع والآلات المساعدة وتشغيل الحواسيب والشبكات الحاسوبية ونظم الاتصالات على متن السفن .

٩ - فنى تكنولوجيا كهربائية :

هو فرد الطاقم المؤهل لتولى الاستخدام الآمن للمعدات الكهربائية وأجهزة القياس والمساهمة فى الصيانة والإصلاح للنظم الكهربائية .

١٠ - مساعد مهندس :

هو شخص تحت التدريب ليصبح مهندساً وفقاً للتشريع الوطنى .

١١ - مشغل الراديو :

هو شخص يحمل شهادة مناسبة صادرة أو معترف بها من الجهة المختصة وفقاً لأحكام لوائح الراديو والاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح فى البحار لسنة ١٩٧٤ وتعديلاتها .

١٢ - مشغل النظام العالمى للاستغاثة والسلامة البحرية :

هو شخص مؤهل وفقاً لأحكام الفصل الرابع من الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات الأهلية وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر سنة ١٩٧٨ وتعديلاتها .

١٣ - بحار سطح مناوب :

هو فرد الطاقم الذى يشكل جزءاً من نوبة ملاحظة ملاحية والمؤهل وفقاً لأحكام اللائحة ٤/٢ من الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها .

١٤ - بحار سطح ماهر :

هو فرد الطاقم المؤهل وفقاً لأحكام اللائحة ٥/٢ من الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها .

١٥ - بحار ماكينة مناوب :

هو فرد الطاقم الذى يشكل جزءاً من نوبة ملاحظة هندسية والمؤهل وفقاً لأحكام اللائحة ٤/٣ من الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها .

١٦ - بحار ماكينة ماهر :

هو فرد الطاقم المؤهل وفقاً لأحكام اللائحة ٥/٣ من الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها .

١٧ - التدريب البحرى :

هو التدريب على المهام المطلوبة لأعمال ومسئوليات نوبة الملاحظة الملاحية / الهندسية تحت إشراف ضابط / مهندس مؤهل على السفينة مع إثبات الخدمة فى سجل تدريب معتمد طبقاً لمتطلبات الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها .

١٨ - التدريب البحرى المخطط :

هو التدريب البحرى على ظهر السفن التجارية العاملة تحت إشراف ضابط أو مهندس بحرى مؤهل مسئول ، وذلك طبقاً لمهام التدريب البحرى المخطط بمعرفة المعهد البحرى المعترف به .

١٩ - التدريب البحرى الموجه :

هو التدريب البحرى بإحدى السفن المخصصة للتدريب تحت الإشراف المباشر للمعهد البحرى المعترف به بواسطة طاقم تدريب من ضباط أو مهندسين بحريين من المعهد البحرى المعترف به والذين لا يشكلون أحد أفراد طاقم السفينة .

٢٠ - الخدمة البحرية :

هى الخدمة على متن السفن والوحدات البحرية المسيرة ألياً والمثبتة بجواز السفر البحرى والمدعمة بشهادة مصدق عليها من الجهات المختصة .

٢١ - الملاحة باعلى البحار :

هى الملاحة فى المياه الدولية .

٢٢ - الرحلات القريبة من الساحل :

هى الرحلات المنتظمة التى تقوم بها السفينة بالقرب من السواحل المصرية أو سواحل إحدى الدول الأخرى والتى يستخدم فى معظم أجزائها وسائل الملاحة الساحلية المرئية فى تحديد موقع السفينة .

٢٣ - الرحلات البحرية الدولية القصيرة :

هى الرحلة التى لا يزيد مداها على ستمائة ميل بحرى ما بين آخر ميناء وطنى قامت منه السفينة وميناء نهاية الرحلة ويشترط ألا تبعد السفينة فى مسارها أكثر من مائتى ميل بحرى عن أى ميناء أو مكان يمكن أن يأوى إليه الركاب وأفراد الطاقم فى أمن وسلامة وينطبق ذلك على سفن الركاب فقط .

٢٤ - الرحلات البحرية الدولية :

هى الرحلة البحرية من ميناء دولة إلى ميناء دولة أخرى وخارج حدود الرحلات البحرية الدولية القصيرة .

٢٥ - السلطة المختصة :

هى الوزارة المعنية والتى تتبعها السلطة البحرية المختصة .

٢٦ - السلطة البحرية المختصة :

هى الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية والمنوط بها إصدار الشهادات الأهلية وشهادات الكفاءة والتراخيص بالعمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة وتراخيص الأجانب للعمل على السفن المصرية .

٢٧ - المعهد البحرى المعترف به :

هو المعهد البحرى الذى يحقق الشروط والمتطلبات المحلية والدولية والمعتمد من السلطة البحرية المختصة والمفوض بمسئولية التعليم والتدريب البحرى .

٢٨ - جهاز الامتحانات :

هو وحدة الامتحانات المستقلة التى تم إنشاؤها بجمهورية مصر العربية بموجب الاتفاق المبرم مع هيئة الأمم المتحدة فى نوفمبر ١٩٧٩ والمسئول عن عقد وتنفيذ الامتحانات للشهادات الأهلية للربانة والضباط والمهندسين البحريين بتفويض وإشراف السلطة البحرية المختصة .

٢٩ - مجمع المحاكيات المتكامل :

هو المجمع الذى يحتوى على المحاكيات البحرية التى تستخدم فى تنفيذ بعض التدريبات والامتحانات العملية والذى يفى بمتطلبات الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال النوبة لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها وفقاً لمتطلبات (القسم أ) ١٢/١ من مدونة الاتفاقية) .

٣٠ - مدونة الاتفاقية :

هى المدونة الصادرة من المنظمة البحرية الدولية كملحق للاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال النوبة لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها .

٣١ - الوظيفة :

هى مجموعة المهام والواجبات والمسئوليات المحددة فى مدونة الاتفاقية واللازمة لتشغيل السفينة والحفاظ على سلامة الأرواح فى البحار وحماية البيئة البحرية وتتضمن فى ثلاثة مستويات وهى :

(١) مستوى الإدارة :

هو مستوى المسئولية المرتبط بالعمل كالربان أو الضابط الأول أو كبير المهندسين أو المهندس الثانى على متن السفن والذى يتضمن أداء كل الوظائف المتضمنة فى منطقة المسئولية المحددة له على الوجه الأكمل .

(ب) مستوى التشغيل :

هو مستوى المسئولية المرتبط بالعمل كضابط مسئول عن نوبة الملاحظة الملاحية أو الهندسية على متن السفن أو كمهندس مناوب متخصص فى العمل فى أماكن آلات غير المطقمة بصفة دورية أو كمشغل راديو على متن السفن والذي يمارس سيطرته المباشرة على أداء كل الوظائف المتضمنة فى منطقة المسئولية المحددة له طبقاً للإجراءات السليمة والذي يعمل تحت توجيه فرد يخدم فى مستوى الإدارة المتعلق بمنطقة المسئولية .

(ج) مستوى الدعم :

هو مستوى المسئولية المرتبطة بأداء المهام والواجبات أو المسئوليات المحددة على متن السفن تحت إشراف أحد أفراد مستوى الإدارة أو التشغيل .

٣٢ - الحمولة :

هى الحمولة الكلية للسفينة .

٣٣ - قدرة الآلات المحركة :

هى القدرة الفرملية لمحركات دفع السفينة مقيسة بالكيلوات والمنصوص عليها بشهادة تسجيل السفينة .

٣٤ - السفن ذات الطبيعة الخاصة :

هى السفن الخاصة مثل ناقلات المواد الخطرة أو السفن ذات خصائص غير عادية فى مناوراتها أو سفن الركاب وسفن الركاب من طراز رورو (دحرجة) .

(أ) ناقلة مواد بترولية :

هى سفينة بضائع يتم بناؤها واستخدامها لنقل الزيت الخام أو أى من منتجاته صلباً .

(ب) ناقلة مواد كيميائية خطيرة:

هى سفينة بضائع يتم بناؤها واستخدامها لنقل أى مادة كيميائية خطيرة سائلة صلباً من المواد المدرجة بالمدونة الدولية للكيميائيات السائلة .

(ج) ناقلة غاز مسال :

هى سفينة بضائع يتم بناؤها واستخدامها لنقل أى غاز مسال صلباً أو أى منتج آخر يرد بالمدونة الدولية لناقلات الغاز .

(د) سفينة ذات خصائص غير عادية فى مناوراتها :

هى سفينة ذات تصميم خاص فى بنائها مثل سفن الحاويات والسفن الناقلة للصنادل والسفن المزودة بتجهيزات خاصة تساعدها على المناورة والسفن ذات السرعات العالية مثل سفن الوسائد الهوائية أو سفن اليدروفيل .

(هـ) سفينة الركاب :

هى السفينة التى تحمل أكثر من ١٢ راكباً وفقاً للاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح فى البحار لسنة ١٩٧٤ وتعديلاتها .

(و) سفينة الركاب من طراز رورو (محرجة) :

هى سفينة ركاب بها أماكن للمحرجة أو أماكن ذات طبيعة خاصة حسب التعريف الوارد فى الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح فى البحار لسنة ١٩٧٤ وتعديلاتها .

٣٥ - سفن أعالي البحار :

هى السفن التى تقوم برحلات فى المياه الدولية .

٣٦ - الشهر :

يعنى شهراً وفقاً للتقويم أو ثلاثين يوماً تتكون من فترات تقل عن شهر واحد .

٣٧ - الشركة :

تعنى مالك السفينة أو أى منظمة أخرى أو شخصاً مثل المدير أو مستأجر السفينة العارية الذى يتولى مسئولية تشغيل السفينة من مالك السفينة والذى بتوليته تلك المسئولية قد وافق على القيام بجميع الواجبات والمسئوليات المفروضة على الشركة وفقاً لهذه اللوائح .

٣٨ - المدونة الدولية لآمن السفن والمرافق المينائية :

هى المدونة التى أقرت فى ديسمبر ٢٠٠٢ بالقرار الثانى لمؤتمر الحكومات المتعاقدة على الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح فى البحار لسنة ١٩٧٤ وتعديلاتها .

٣٩ - ضابط أمن السفينة :

هو الشخص على متن السفن المسئول أمام الربان ومكلف من الشركة كمستول عن أمن السفينة ويشمل ذلك تنفيذ ومراجعة خطة أمن السفن والاتصال مع ضابط أمن الشركة وضابط أمن المرافق المينائية .

٤٠ - مهام الأمن على السفينة :

وهو يشمل كل أعمال الأمن والمهام على السفينة كما هى معرفة فى الاتفاقية الدولية لسلامة الأرواح فى البحار لسنة ١٩٧٤ وتعديلاتها والمدونة الدولية لأمن السفن والمرافق المينائية .

٤١ - شهادة الأهلية :

هى الشهادة الصادرة والمعتمدة للربانة والضباط والمهندسين البحريين ومشغلى الراديو وفقاً لأحكام الفصل الثانى والثالث والرابع والسابع من الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها والتي تمكن حاملها من الخدمة بكفاءة وتأدية الوظائف فى مستوى المسئولية المنصوص عليها.

٤٢ - شهادة الكفاءة :

هى الشهادة بخلاف شهادة الأهلية الصادرة للعاملين على متن السفن والتي تنص على استيفاء متطلبات الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها.

٤٣ - شهادة الكفاءة لضابط أمن السفن :

هى الشهادة بخلاف شهادة الأهلية التى تنص على استيفاء متطلبات الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها وتصدر للشخص على متن السفينة المسئول أمام الربان والمكلف من الشركة كمسئول عن أمن السفينة.

٤٤ - الدليل المستندى :

هو المستند بخلاف شهادة الأهلية أو شهادة الكفاءة الذى يفيد استيفاء متطلبات الاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات الأهلية وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها .

(المادة ٢)

أسلوب التقدم لامتحانات شهادات الأهلية البحرية :

يقدم الطلب لامتحانات أى من شهادات الأهلية البحرية إلى الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية على الاستمارة المخصصة لذلك بعد سداد الرسوم المقررة وفقاً للمادة رقم (١١) من هذا الملحق، ويجب أن يتم التقدم بهذا الطلب قبل التاريخ المحدد لبدء الامتحان بشهر على الأقل أو قبل بداية الدورة التأهيلية فى حالة الالتزام بحضور دورة، ويرفق بالطلب المستندات التالية:

- ١ - ثلاث صور فوتوغرافية حديثة للمتقدم .
- ٢ - صورة ضوئية لبطاقة الرقم القومى أو جواز السفر مع تقديم الأصل للاطلاع والتحقق من جنسية المتقدم وتاريخ ميلاده .
- ٣ - صورة ضوئية من آخر شهادة أهلية بحرية حصل عليها المتقدم مع تقديم الأصل للاطلاع والتحقق .
- ٤ - صورة ضوئية من جواز السفر البحرى المبين به مدد الخدمة البحرية وحدود الرحلة مع تقديم الأصل للاطلاع والتحقق من تأشيرات جواز السفر العادى .
- ٥ - الشهادات الدراسية والبحرية المطلوبة وفقاً لما جاء بمواد هذا الملحق .
- ٦ - شهادة الخدمة البحرية على أن تكون مدة الخدمة البحرية المدونة بها مطابقة لما هو مدرج بعقد العمل البحرى ولأختتام مصلحة الجوازات والجنسية المثبتة على جواز السفر البحرى وذلك بالنسبة لمن قضى هذه الخدمة البحرية على السفن المصرية، أما بالنسبة لشهادات الخدمة البحرية على السفن الأجنبية، فيلزم اعتمادها من ربان السفينة على أن تكون مدعمة بختم السفينة ومثبتة على جواز السفر البحرى ومدعمة بأختتام الجوازات والهجرة والجنسية على أن توثق هذه الشهادة من قنصل الدولة التابع لها السفينة أو من هيئة رسمية مختصة فى هذه الدولة على أن تتحقق لجان الامتحانات الرئيسية من صحة اعتماد الشهادات على النحو المذكور مع استخدام النماذج المقررة بهذا الملحق.

٧ - شهادة من المعهد البحرى المعترف به الذى تخرج فيه الطالب تفيد إنجازَه بكفاءة لكافة مهام التدريب البحرى المخطط أو تقديم مايفيد إنجاز الطالب بكفاءة لكافة مهام التدريب البحرى لمن يطلب منهم ذلك .

٨ - شهادة من المعهد البحرى المعترف به تفيد الانتظام فى الدورات التأهيلية لمن يتطلب منهم حضور دورة تأهيلية طبقاً للمادة رقم (٩) من هذا الملحق.

(المادة ٣)

أسلوب التقدم للحصول على الترخيص للعمل على سفن ذات الطبيعة الخاصة :

يقدم طلب الحصول على الترخيص للعمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة إلى السلطة البحرية المختصة على الاستمارة المخصصة لذلك بعد سداد الرسوم المقررة ويرفق بالطلب المستندات وفقاً لما يلي:

(١) العمل على السفن للبضائع السائلة الخطرة صبا :

١ - صورة ضوئية من آخر شهادة أهلية بحرية حصل عليها المتقدم مع تقديم الأصل للاطلاع والتحقق .

٢ - صورة ضوئية من جواز السفر البحرى المبين به مدد الخدمة البحرية وحدود الرحلة والوظيفة التى كان يشغلها المتقدم والكفاءة فى العمل والسلوك مع تقديم الأصل للاطلاع والتحقق من جنسية المتقدم وتاريخ ميلاده .

٣ - شهادات تفيد إتمامه للمتطلبات المنصوص عليها فى المواد (٢٨ ، ٣٢ ، ٤٠) من هذا الملحق .

(ب) العمل على سفن الركاب وسفن الركاب من طراز رورو (دحرجة) :

بالإضافة إلى البندين (١) ، (٢) من الفقرة (أ) المذكورة عليه على الطالب أن يتقدم بشهادات تفيد إتمامه للمتطلبات المنصوص عليها فى المواد (٢٩ ، ٣٣ ، ٤٠) من هذا الملحق .

(ج) العمل على السفن الكبيرة أو ذات خصائص غير عادية فى مناوراتها (وذلك للربابنة والضباط البحريين) :

بالإضافة إلى البندين (١) ، (٢) من الفقرة (أ) المذكورة عليه على الطالب أن يتقدم بشهادات تفيد إتمامه للمتطلبات المنصوص عليها فى المادة (٣٠) من هذا الملحق .

(المادة ٤)

أسلوب إصدار الشهادات :

تقدم السلطة البحرية المختصة بإصدار شهادات الأهلية البحرية للربانة والضباط والمهندسين البحريين وكذا تراخيص العمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة وتراخيص العمل للأجانب على السفن المصرية وذلك بناءً على توصية من اللجنة الرئيسية للامتحانات ، وكذلك شهادة الكفاءة للعاملين على السفن بعد استيفاء المتقدم لكافة المتطلبات .

(المادة ٥)

تشكيل لجان الامتحانات :

أولاً : اللجان الرئيسية للامتحانات للربانة والضباط والمهندسين البحريين وتشكل على النحو التالى :

رئيس جهاز الامتحانات بالمعهد البحرى المعترف به (رئيساً)
رئيس الإدارة المركزية للشئون البحرية والمساعداة الملاحية للهيئة المصرية
لسلامة الملاحة البحرية .

رئيس الإدارة المركزية للتفتيش البحرى .

رئيس الإدارة المركزية لشئون النقل البحرى بقطاع النقل البحرى .

مدير عام الإدارة العامة للتنظيم والإدارة بقطاع النقل البحرى .

مدير عام الإدارة العامة للشئون البحرية بالهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية .

مدير عام الإدارة العامة لشهر ملكية السفن والعمالة البحرية بالهيئة المصرية

لسلامة الملاحة البحرية .

مدير إدارة الامتحانات والتوثيق والمراجعات بالهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية .

كبير الممتحنين البحريين بجهاز الامتحانات بالمعهد البحرى المعترف به .

كبير الممتحنين المهندسين بجهاز الامتحانات بالمعهد البحرى المعترف به .

رئيس قسم الملاحة البحرية بالمعهد البحرى المعترف به .

رئيس قسم الهندسة البحرية بالمعهد البحرى المعترف به .

عميد معهد الدراسات التأهيلية أو ما يعادله بالمعهد البحرى المعترف به .

ثانياً: تشكل اللجنة الفرعية على النحو التالى:

مدير عام الشؤون الفنية بالإدارة المركزية بالتفتيش البحرى بالهيئة المصرية
لسلامة الملاحة البحرية .

مدير عام الإدارة العامة للعمال البحرية بقطاع النقل البحرى .

مدير إدارة تنظيم أطقم السفن بالهيئة .

إخصائى امتحانات بحريين بإدارة الامتحانات بالهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية .

إخصائى امتحانات هندسية بإدارة الامتحانات بالهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية .

الأعضاء المتخصصين بأعمال الامتحانات بالهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية .

ثالثاً: لجان فرعية متخصصة:

لجنة الامتحانات المعنية بلجان الامتحانات وبنك الأسئلة والنتائج .

لجنة تقييم الدورات والمناهج لتقييم المواد التعليمية .

(المادة ٦)

اختصاصات اللجان الرئيسية:

١ - فحص طلبات المتقدمين للامتحان أو للحصول على ترخيص بالعمل أو لتجديد
صلاحية شهادات الأهلية البحرية .

٢ - فحص ودراسة طلبات المتقدمين للحصول على شهادات الأهلية البحرية المحدودة
فى ما لم يرد ذكره من شهادات أهلية بحرية فى هذا القرار .

٣ - فحص طلبات المتقدمين للحصول على شهادات الأهلية البحرية المعادلة
وتقدم توصياتها إلى رئيس السلطة البحرية المختصة لإصدار قراره فى هذا الشأن .

٤ - بحث المواد التى سبق للمتقدم دراستها بنجاح فى أحد الجامعات أو المعهد البحرى
المعترف به وتقرير أحقية المتقدم فى الإعفاء من امتحانات هذه المواد أو من بعضها .

٥ - التوصية لدى رئيس السلطة البحرية المختصة بالحرمين من الجلوس للامتحان
ومن الحصول على شهادة الأهلية أو الترخيص بالعمل لكل من يثبت أنه ذكر بيانات
غير صحيحة باستمارة طلب التقدم للامتحان أو طلب الحصول على الترخيص بالعمل
أو طلب صلاحية شهادة الأهلية البحرية ، وذلك لمدة أقصاها سنتان ، ويصدر قرار الحرمين
من رئيس السلطة البحرية المختصة .

- ٦ - تحديد مواعيد بدء امتحان شهادات الأهلية البحرية وإصدار جداول الامتحانات للشهادات المختلفة .
- ٧ - إصدار القواعد والتعليمات الخاصة بسير الامتحانات وفقاً لأحكام هذا الملحق .
- ٨ - دراسة وإقرار النتائج النهائية للامتحانات وإعدادها لاعتمادها من رئيس السلطة البحرية المختصة قبل إعلانها .
- ٩ - بحث كافة الأمور الخاصة بالامتحانات والتي لم يرد بشأنها نص بهذا الملحق .

(المادة ٧)

التدريب والتقييم :

- ١ - تقوم السلطة البحرية المختصة بالتأكد من أن جميع عمليات تدريب وتقييم العاملين بالبحر للحصول على شهاداتهم ذات هيكل يواكب البرامج المستندية ، بما فى ذلك وسائل ووسائط العرض، والإجراءات ، والمادة العلمية الضرورية لتحقيق معايير الكفاءة المطلوبة ، وأن يتم تنفيذها ورصدها وتقييمها ودعمها من قبل أشخاص مؤهلين .
- ٢ - تقوم السلطة البحرية المختصة بالتأكد من أن المدربين والمشرفين متمتعون بالمؤهلات المناسبة للأنماط والمستويات المعنية لتدريب البحارة أو لتقييم كفاءتهم سواء على متن السفينة أو على البر .

٣ - ينبغى أن يكون القائم بعمليات تدريب البحارة أثناء الخدمة ، سواء على متن السفينة

أو على البر ، والمزمع استخدامها كمؤهل للحصول على الشهادة مستوفياً لما يلى :

(أ) الإلمام بالبرنامج التدريبى وتفهم الأهداف التدريبية المحددة للنمط المعين من التدريب المنفذ .

(ب) التأهيل للاضطلاع بالمهمة التى ينفذ التدريب من أجلها .

(ج) تلقى الإرشادات المناسبة فى استخدام التقنيات التدريبية المتعلقة باستعمال

أجهزة المحاكاة حال تنفيذ التدريب بجهاز محاكاة وأن يكون قد اكتسب

خبرة تشغيلية على ذلك النمط المعين من أجهزة المحاكاة المستخدمة .

٤ - ينبغى أن يكون القائم بعمليات التقييم أثناء الخدمة لكفاءة البحارة ، سواء على متن السفينة أو على البر ، والمزمع استخدامها كمؤهل للحصول على الشهادة مستوفياً لما يلى :

(أ) التمتع بمستوى مناسب من المعرفة والفهم للكفاءة المزمع تقييمها .

(ب) التأهل للاضطلاع بالمهمة التى ينفذ التقييم من أجلها .

(ج) تلقى الإرشاد المناسب فى أساليب التقييم وممارساته .

(د) اكتساب خبرة عملية فى التقييم .

(هـ) فى حال استخدام أجهزة المحاكاة فى عملية التقييم ، أن يكون قد اكتسب خبرة تقييم عملية على هذا النمط المعين من أجهزة المحاكاة تحت إشراف مقيم خبير وعلى نحو يرضيه .

٥ - تتأكد السلطة البحرية المختصة فى حال الاعتراف بدورة تدريبية ، أو معهد تدريبى ، أو مؤهل يمنحه المعهد التدريبى كجزء من متطلباته لمنح الشهادة المطلوبة ، من أن مؤهلات وخبرات المدربين والمقيمين مغطاة عند تطبيق معايير الجودة ، وينبغى أن تشمل مثل هذه المؤهلات والخبرات وتطبيق معايير الجودة التدريب المناسب فى التقنيات التدريبية ، ووسائل التدريب والتقييم وممارساتها .

(المادة ٨)

معايير الجودة:

١ - يجب أن يؤكد نظام إدارة الجودة المطبق بالسلطة البحرية المختصة أن الأهداف التعليمية والتدريبية الموجودة وما يتصل بها من معايير الكفاءة المطلوب تحقيقها واضحة ، وتحدد مستويات المعرفة والفهم والمهارات المناسبة للامتحانات والتقييمات .

٢ - يجب أن يشمل نطاق تطبيق معايير الجودة بالسلطة البحرية المختصة إدارة نظام إصدار الشهادات ، وجميع البرامج والدورات التدريبية ، والامتحانات والتقييمات والخبرات والتأهيل المطلوبة من المدربين والمقيمين ، بما يراعى السياسات ، والنظم ، وعمليات الرقابة ، والمراجعات الداخلية لتأكيد الجودة الموضوعة لضمان تحقيق الأهداف المحددة .

٣ - يجب أن تتأكد السلطة البحرية المختصة من أن نظام الجودة يشمل إجراء تقييم مستقل على المعرفة والفهم واكتساب المهارات والكفاءة وأنشطة التقييم وإدارة نظام إصدار الشهادات وذلك على فترات لا تزيد مدتها عن خمس سنوات بغية التحقق من الآتى :

(أ) استيفاء نظام إدارة الجودة لجميع النصوص العملية للاتفاقية الدولية لمعايير التدريب وإصدار الشهادات وأعمال نوبة الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها .

(ب) امتثال جميع ضوابط الإدارة الداخلية وتدابير الرصد وإجراءات المتابعة للترتيبات المخططة والإجراءات الموثقة وفعاليتها فى ضمان إنجاز الأهداف المحددة .

(ج) توثيق نتائج كل تقييم مستقل وتوجيه انتباه المسئولين عن المجال الخاضع للتقييم إليها .

(هـ) اتخاذ الإجراءات فى الوقت المناسب لتصحيح أوجه القصور .

٤ - يجب أن يكون ربط إلكترونى بين السلطة البحرية المختصة والمعهد البحرى المعترف به للتأكد من تطبيق معايير الجودة فى نظام إصدار الشهادات .

(المادة ٩)

الدورات التأهيلية الإلزامية :

يجب على المتقدم لأى من امتحانات شهادات الأهلية للضباط والمهندسين البحريين عدا شهادة ريان / كبير المهندسين حضوره دورة تأهيلية معتمدة فى المعهد البحرى المعترف به قبل الجلوس لامتحانات شهادة الأهلية البحرية المتقدم لها .

(المادة ١٠)

المواعيد واللغة المستخدمة فى الامتحانات :

- ١ - تعقد امتحانات شهادات الأهلية البحرية أربع مرات سنوياً .
- ٢ - يؤدى الامتحان التحريرى باللغة العربية أو اللغة الإنجليزية وفقاً لرغبة المتقدم التى يبديها فى استمارة طلب المتقدم للامتحان .

(المادة ١١)

رسوم التقدم لتراخيص العمل والامتحانات لشهادات الأهلية البحرية وتجديدها :

تؤدى الرسوم المقررة على الاستمارة المخصصة للتقدم للامتحان وقدرها مائة جنيه لغزينة السلطة البحرية المختصة مضافاً إليها جنيه واحد عن كل صورة من المستندات المقدمة ويرفق إيصال التوريد باستمارة الطلب وذلك عند التقدم للامتحان فى الحالات الآتية :

- ١ - امتحان ضابط ثالث / امتحان ضابط ثان / امتحان مهندس بحرى ثالث / امتحان مهندس تكنولوجيا كهربائية .
- ٢ - امتحان ضابط أول / امتحان مهندس بحرى ثان .
- ٣ - امتحان ريان / امتحان كبير مهندسين بحريين .
- ٤ - الترخيص بالعمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة .
- ٥ - تجديد صلاحية شهادات الأهلية البحرية .
- ٦ - معادلة شهادات الأهلية البحرية .
- ٧ - تراخيص العمل للأجانب على السفن المصرية .

الباب الثانى

الشروط الواجب توافرها فى المتقدم

للحصول على شهادات الأهلية البحرية والكفاءة للعمل على سفن أعالي البحار

(الفصل الأول)

شهادات الربان والضباط البحريين

تحتسب مدة الخدمة البحرية المشار إليها فى هذا الفصل وفقاً للقواعد المقررة بأحكام

الفصل الرابع من الباب الثانى من هذا الملحق .

(المادة ١٢)

**شهادة ضابط ثالث للعمل على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار حمولتها الكلية
٥٠٠ طن فاكثر :**

يشترط فى من يتقدم لامتحان شهادة ضابط ثالث أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

- ١ - أن لا يقل عمر المتقدم عن ثمانى عشر سنة ميلادية .
- ٢ - أن يكون حاصلأ على شهادة الثانوية العامة (شعبة علمى) أو ما يعادلها من الشهادات الأجنبية أو من خريجى المدارس الثانوية البحرية (تخصص الفنون البحرية والمصايد) أو دبلوم النقل النهرى .
- ٣ - أن يجتاز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .
- ٤ - إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن ستة وثلاثين شهراً على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار لا تقل حمولتها الكلية عن ٥٠٠ طن فى إحدى الوظائف البحرية المنصوص عليها فى المادة (٢٥) من هذا الملحق على أن تشمل على ستة أشهر فى أعمال مناوية ممشى .
- ٥ - إتمام الدورة التأهيلية المعتمدة فى المعهد البحرى المعترف به .
- ٦ - اجتياز الدورات الحتمية القصيرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٦) من هذا الملحق .

(المادة ١٣)

**شهادة ضابط ثان للعمل على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار حمولتها الكلية
٥٠٠ طن فاكثر :**

يشترط فى من يتقدم لامتحان شهادة ضابط ثان أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

- ١ - أن لا يقل عمر المتقدم عن ثمانى عشر سنة ميلادية .
- ٢ - أن يكون حاصلأ على شهادة الثانوية العامة (شعبة علمى) أو ما يعادلها من الشهادات الأجنبية أو من خريجى المدارس الثانوية البحرية (تخصص الفنون البحرية والمصايد) أو دبلوم النقل النهرى .

٣ - أن يجتاز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .

٤ - أن يكون مستوفياً لأحد الأساليب التالية:

الاسلوب الأول :

إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن ستة أشهر بعد حصوله على شهادة ضابط ثالث

على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار لا تقل حمولتها الكلية عن ٥٠٠ طن .

الاسلوب الثانى :

(أ) إتمام الدراسة البحرية الأساسية بنجاح فى المعهد البحرى المعترف به والتي لا تقل

مدة الدراسة به عن عامين .

(ب) إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً فى تدريب بحرى

موجه / مخطط بوظيفة طالب بحرى على أن تشتمل مدة لا تقل عن ستة أشهر

على الأقل تدريباً فى أعمال مناوية ممشى على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار

لا تقل حمولتها الكلية عن ٥٠٠ طن على أن يتم إثبات مدة التدريب

بكراسة التدريب الخاصة بالطالب .

(ج) إتمام الدورة التأهيلية المعتمدة فى المعهد البحرى المعترف به .

الاسلوب الثالث :

إتمام برنامج للدراسات البحرية لا تقل مدته عن أربع سنوات دراسية فى المعهد البحرى

المعترف به يتضمن الدورة التأهيلية المعتمدة وعلى أن يشتمل البرنامج على مدة تدريب

بحرى معتمد موجه / مخطط لا تقل مدتها عن اثنى عشر شهراً فى وظيفة طالب بحرى

على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار لا تقل حمولتها الكلية عن ٥٠٠ طن

على أن يشتمل فترة ستة أشهر على الأقل فى أعمال مناوية ممشى على أن يثبت ذلك

فى كراسة التدريب الخاصة بالطالب وتقديم ما يفيد إنجازه لكافة مهام التدريب المذكور .

٥ - اجتياز الدورات الحتمية القصيرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٦) من هذا الملحق .

(المادة ١٤)

**شهادة ضابط اول للعمل على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار حمولتها الكلية
٣٠٠٠ طن فأكثر :**

يشترط فى من يتقدم لامتحان شهادة ضابط أول أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

١ - أن يكون حاصلًا على شهادة ضابط ثالث أو شهادة ضابط ثان .

٢ - أن يجتاز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .

٣ - أن يكون مستوفياً لأحد الأسلوبين الآتيين:

الأسلوب الأول :

إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة كضابط مسئول عن نوبة ملاحظة ملاحية على سفن
تعمل فى الملاحة بأعلى البحار لا تقل حمولتها الكلية عن ٣٠٠٠ طن لمدة لا تقل عن
أربعة وعشرين شهراً بعد حصوله على شهادة ضابط ثالث .

الأسلوب الثانى :

إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة كضابط مسئول عن نوبة ملاحظة ملاحية على سفن
تعمل فى الملاحة بأعلى البحار لا تقل حمولتها الكلية عن ٣٠٠٠ طن لمدة ثمانى عشر شهراً
على الأقل بعد حصوله على شهادة ضابط ثان.

٤ - إتمام الدورة التأهيلية المعتمدة فى المعهد البحرى المعترف به .

٥ - اجتياز الدورات الحتمية القصيرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٦) من هذا الملحق .

فى حالة الخدمة البحرية على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار حمولتها الكلية

أقل من ٣٠٠٠ طن تقيدها شهادة الأهلية ويتم رفع هذا القيد بعد استيفاء الخدمة البحرية

المؤهلة للشهادة على السفن الأكبر واجتياز الاختبار الشفهي .

(المادة ١٥)

**شهادة ربان للعمل على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار حمولتها الكلية
٣٠٠٠ طن فأكثر :**

يشترط فى من يتقدم لامتحان شهادة ربان أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

١ - إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار لا تقل حمولتها الكلية عن ٣٠٠٠ طن لمدة لا تقل عن ثمانى عشر شهراً بعد حصوله على شهادة ضابط أول.

٢ - أن يجتاز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .

٣ - اجتياز الدورات الحتمية القصيرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٦) من هذا الملحق .
فى حالة الخدمة على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار حمولتها الكلية أقل من ٣٠٠٠ طن تقيدها شهادة الأهلية ويتم رفع هذا القيد بعد استيفاء الخدمة البحرية المؤهلة للشهادة عن السفن الأكبر واجتياز الاختبار الشفهى .

(المادة ١٦)

الدورات الحتمية القصيرة :

يجب على المتقدم للحصول على أى من شهادات الأهلية البحرية المنصوص عليها فى هذا الفصل أن يتقدم إلى اللجنة الرئيسية للربابنة والضباط البحريين بما يثبت اجتيازه بنجاح للدورات الحتمية القصيرة المقررة لكل شهادة من تلك الشهادات من المعهد البحرى المعترف به وفقاً لما يلى .

أولاً : بالنسبة لشهادة ضابط ثالث أو ضابط ثان :

- ١ - الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها .
- ٢ - دورة الكفاءة فى التوعية الأمنية للبحارة المكلفين لمهام أمنية .
- ٣ - دورة الإسعافات الأولية .
- ٤ - دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح .
- ٥ - دورة السلامة الشخصية والمسئوليات الاجتماعية .
- ٦ - دورة الكفاءة فى عائمات النجاة وقوارب الإنقاذ .

- ٧ - دورة فى الاتصالات .
- ٨ - دورة منع ومكافحة التلوث البحرى .
- ٩ - دورة فى الرادار البحرى والرادار ذو التوقيع الأوتوماتى (أربا) .
- ١٠ - دورة فى محاكاة الخرائط الإلكترونية .

ثانياً: بالنسبة لشهادة ضابط أول :

- ١ - دورة الدراسات الطبية .
- ٢ - الدورة المتقدمة فى السلامة الشخصية والبحث والإنقاذ .
- ٣ - دورة الرادار والإربا والبحث والإنقاذ .
- ٤ - دورة الاتصالات المتقدمة .
- ٥ - دورة متقدمة فى محاكاة الخرائط الإلكترونية .

ثالثاً: بالنسبة لشهادة ربان :

- ١ - دورة قيادة ومناورات السفن .

يجب على كل من يتقدم للحصول على أى من شهادات الأهلية البحرية أن يكون قد اجتاز الدورات الحتمية القصيرة للشهادات البحرية الأدنى .

(المادة ١٧)

الدورات الحتمية القصيرة المتخصصة :

(أ) يشترط على من يتقدم للحصول على أى من التراخيص للعمل على سفن ذات طبيعة خاصة حضور الدورات المتخصصة القصيرة المطلوبة وفقاً لما نص عليه بالباب الثالث من هذا الملحق .

(ب) يشترط فى من يتقدم للحصول على شهادة الكفاءة كضابط أمن السفينة أن يكون مستوفياً للشروط التالية :

- ١ - أن يكون حاصلأ على إحدى الشهادات الأهلية البحرية .
- ٢ - إتمام مدة خدمة بحرية على متن السفن لمدة لا تقل عن ١٢ شهراً .
- ٣ - اجتياز دورة الكفاءة كضابط أمن السفينة .

(ج) يشترط فى من يتقدم للعمل على السفن التى تعمل بنظام تحديد الموقع الديناميكي من الربانة والضباط البحريين حضور دورة قصيرة متخصصة تمكنهم من فهم عناصره وتشغيل هذا النظام .

(الفصل الثانى)

شهادات المهندسين البحريين

(المادة ١٨)

تحتسب مدة الخدمة البحرية المشار إليها فى هذا الفصل وفقاً للقواعد المقررة لأحكام الفصل الرابع من الباب الثانى من هذا الملحق .

**شهادة مهندس تكنولوجيا كهربائية للعمل على سفن تعمل فى الملاحة باعلى البحار
قدرة آلاتها المحركة ٧٥٠ ك. وات فاكثر :**

يشترط فى من يتقدم لامتحان شهادة مهندس تكنولوجيا كهربائية أن يكون مستوفياً للشروط التالية :

- ١ - أن لا يقل عمر المتقدم عن ثمانى عشر سنة ميلادية .
- ٢ - أن يكون حاصلأ على شهادة الثانوية العامة (شعبة علمى) أو شهادة الثانوية الصناعية فى تخصص مناسب أو ما يعادل تلك الشهادات من الشهادات الأجنبية .
- ٣ - أن يجتاز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .
- ٤ - اجتياز الدورات الحتمية القصيرة المنصوص عليها بالمادة رقم (٢٢) من هذا الملحق .
- ٥ - أن يكون مستوفياً لأحد الأساليب التالية :

الاسلوب الاول :

إتمام برنامج للدراسات الهندسية لا تقل مدته عن أربع سنوات دراسية فى المعهد البحرى المعترف به على أن يشتمل البرنامج على مهارات التدريب بالورش وخدمة بحرية معتمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً كجزء من برنامج تدريب معتمد يشمل تدريب

على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات وفى بمتطلبات مدونة الاتفاقية ويثبت ذلك بكراسة التدريب الخاصة للطالب على أن يقوم خلال الخدمة البحرية المطلوبة بمهام مراقبة التشغيل والصيانة للنظم الكهربائية والإلكترونية ونظم التحكم تحت إشراف كبير المهندسين أو ضابط هندسى لمدة لا تقل عن ستة أشهر ويتضمن برنامج الدراسات الهندسية المذكور الدورة التأهيلية المعتمدة وكذلك مدة تدريب على مهارات الورش تعادل ستة أشهر (خمسمائة ساعة تدريب) كبرنامج تدريبى من المعهد البحرى المعترف به وتقديم ما يفيد إنجازه لكافة مهام التدريب .

الاسلوب الثانى :

الحصول على درجة بكالوريوس الهندسة أو ما يعادله فى أحد التخصصات المناسبة على أن يؤدى بعد تخرجه مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات على أن تتضمن ستة أشهر مدة تدريب على مهارات الورش وحضور الدورة التأهيلية المعتمدة فى المعهد البحرى المعترف به وتقديم ما يفيد إنجازه لكافة مهام التدريب .

الاسلوب الثالث :

إتمام برنامج دراسى هندسى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات فى المعهد البحرى المعترف به يشمل برنامج تدريبى على مهارات الورش ومدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً كجزء من برنامج تدريبى معتمد على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات على أن يقوم خلال الخدمة البحرية المطلوبة بمهام المراقبة التشغيل والصيانة للنظم الكهربائية والإلكترونية ونظم التحكم تحت إشراف كبير المهندسين أو ضابط هندسى مؤهل لفترة لا تقل عن ستة أشهر وحضور الدورة التأهيلية المعتمدة من المعهد البحرى المعترف به على أن يتضمن البرنامج الدراسى المذكور بالإضافة إلى الدورة التأهيلية المعتمدة مدة تدريب على مهارات الورش تعادل ستة أشهر (خمسمائة ساعة تدريب) وتقديم ما يفيد إنجازه لكافة مهام التدريب .

الاسلوب الرابع :

إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن ستة وثلاثين شهراً على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات فى وظيفة فنى تكنولوجيا كهربائية على أن تشمل مدة ثلاثون شهراً على الأقل خدمة بحرية معتمدة على أن تتضمن مدة تدريب على مهارات الورش تعادل ستة أشهر (خمسائة ساعة تدريب) وتقديم ما يفيد إنجازه لكافة مهام التدريب وحضور الدورة التأهيلية المعتمدة فى المعهد البحرى المعترف به .

(المادة ١٩)

شهادة مهندس بحرى ثالث للعمل على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار قدرة آلاتها المحركة ٧٥٠ ك. وات فأكثر :

يشترط فى من يتقدم لامتحان شهادة مهندس بحرى ثالث أن يكون مستوفياً للشروط التالية :

- ١ - أن لا يقل عمر المتقدم عن ثمانى عشر سنة ميلادية .
- ٢ - أن يكون حاصلأ على شهادة الثانوية العامة (شعبة علمى) أو شهادة الثانوية الصناعية فى تخصص مناسب أو ما يعادل تلك الشهادات من الشهادات الأجنبية .
- ٣ - أن يجتاز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .
- ٤ - اجتياز الدورات الحتمية القصيرة المنصوص عليها بالمادة رقم (٢٢) من هذا الملحق .
- ٥ - أن يكون مستوفياً لأحد الأساليب التالية :

الاسلوب الاول :

إتمام برنامج للدراسات الهندسية لا تقل مدته عن أربع سنوات دراسية فى المعهد البحرى المعترف به وعلى أن يشتمل البرنامج على مهارات التدريب بالورش ومدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً كجزء من برنامج تدريب معتمد يشمل تدريب على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات يفى بمتطلبات مدونة الاتفاقية ويثبت ذلك بكراسة التدريب الخاصة للطالب على أن يقوم

خلال الخدمة البحرية المطلوبة بمهام المراقبة بغرفة الآلات تحت إشراف كبير المهندسين أو ضابط هندسى مؤهل لمدة لا تقل عن ستة أشهر ويتضمن برنامج الدراسات الهندسية المذكور الدورة التأهيلية المعتمدة وكذلك مدة تدريب على مهارات الورش تعادل ستة أشهر (خمسمائة ساعة تدريب) كبرنامج تدريبى من المعهد البحرى المعترف به مع تقديم ما يفيد إنجازه لكافة مهام التدريب المذكورة .

الاسلوب الثانى :

الحصول على درجة بكالوريوس الهندسة أو ما يعادله فى أحد التخصصات المناسبة على أن يؤدى بعد تخرجه مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات على أن تتضمن ستة أشهر مدة تدريب على مهارات الورش وحضور الدورة التأهيلية معتمدة فى المعهد البحرى المعترف به وتقديم ما يفيد إنجازه لكافة مهام التدريب .

الاسلوب الثالث :

إتمام برنامج دراسى هندسى لا تقل مدته عن ثلاث سنوات فى المعهد البحرى المعترف به على أن يشمل ذلك برنامج تدريبى على مهارات الورش ومدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً كجزء من برنامج تدريبى معتمد على سفن تعمل فى الملاحة بأعالى البحار لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات على أن يقوم خلال الخدمة البحرية المطلوبة بمهام المراقبة بغرفة الآلات تحت إشراف كبير المهندسين أو ضابط هندسى مؤهل لمدة لا تقل عن ستة أشهر وحضور دورة تأهيلية معتمدة من المعهد البحرى المعترف به على أن يتضمن البرنامج الدراسى المذكور بالإضافة إلى الدورة التأهيلية مدة تدريب على مهارات الورش تعادل ستة أشهر (خمسمائة ساعة تدريب) مع تقديم ما يفيد إنجازه لكافة مهام التدريب المذكورة .

الاسلوب الرابع :

إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن ستة وثلاثين شهراً على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات تشمل مدة ثلاثين شهراً خدمة بحرية معتمدة على الأقل مضافاً إليها ستة أشهر كجزء من برنامج تدريبى معتمد على مهارات الورش من المعهد البحرى المعترف به (خمسمائة ساعة تدريب) تحت إشراف كبير المهندسين أو ضابط هندسى مؤهل وحضور الدورة التأهيلية المعتمدة فى المعهد البحرى المعترف به على أن يقوم خلال الخدمة البحرية المطلوبة بمهام المراقبة بغرفة الآلات وبثبت ذلك بكراسة التدريب الخاصة للطالب مع تقديم ما يفيد إنجازه لكافة مهام التدريب .

(المادة ٢٠)

شهادة مهندس بحرى ثان للعمل على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار قدرة آلاتها المحركة ٣٠٠٠ ك. وات فأكثر :

يشترط فى من يتقدم لامتحان شهادة مهندس بحرى ثان أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

- ١ - أن يكون حاصلاً على شهادة مهندس بحرى ثالث .
- ٢ - أن يجتاز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .
- ٣ - إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات بعد حصوله على شهادة مهندس بحرى ثالث لمدة ثمانى عشر شهراً فى وظيفة مهندس بحرى مسئول عن نوبة الملاحظة الهندسية بغرفة الآلات وتشغيل الآلات المحركة للسفن فى مجال التخصص (ديزل/بخار/توربينات غازية) .
- ٤ - إتمام الدورة التأهيلية المعتمدة فى المعهد البحرى المعترف به .
- ٥ - اجتياز الدورات الحتمية القصيرة المنصوص عليها بالمادة رقم (٢٢) من هذا الملحق .
- ٦ - فى حالة الخدمة البحرية على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار وقدرة آلاتها المحركة أقل من ٣٠٠٠ ك. وات تقييد شهادة الأهلية ويتم رفع هذا القيد بعد استيفاء الخدمة البحرية المؤهلة للشهادة على السفن الأكبر واجتياز الاختبار الشفهى .

(المادة ٢١)

**شهادة كبير مهندسين للعمل على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار قدرة آلاتها
المحركية ٣٠٠٠ ك. وات فاكثر :**

يشترط فى من يتقدم لامتحان شهادة كبير مهندسين بحرين أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

- ١ - أن يكون حاصلأ على شهادة مهندس بحرى ثان .
 - ٢ - أن يجتاز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .
 - ٣ - إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار لا تقل قدرة آلاتها عن ٣٠٠٠ ك. وات بعد حصوله على شهادة مهندس بحرى ثان لمدة ثمانى عشر شهراً فى وظيفة مهندس بحرى مسئول عن نوبة الملاحظة الهندسية بغرفة الآلات فى تشغيل الآلات المحركة للسفن فى مجال التخصص (ديزل/بخار/توربينات غازية) .
 - ٤ - اجتياز الدورات الحتمية القصيرة المنصوص عليها بالمادة رقم (٢٢) من هذا الملحق .
- فى حالة الخدمة البحرية على سفن تعمل فى الملاحة بأعلى البحار قدرة آلاتها المحركية أقل من ٣٠٠٠ ك. وات تقيده شهادة الأهلية ويتم رفع هذا القيد بعد استيفاء الخدمة البحرية المؤهلة للشهادة على السفن الأكبر واجتياز الاختبار الشفهى .

(المادة ٢٢)

الدورات الحتمية القصيرة :

يجب على المتقدم للحصول على أى من شهادات الأهلية الهندسية المنصوص عليها فى هذا الفصل أن يتقدم إلى اللجنة الرئيسية للمهندسين البحريين بما يثبت اجتيازه بنجاح للدورات الحتمية القصيرة المقررة من المعهد البحرى المعترف به وفقاً لما يلى :

- ١ - الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها .
- ٢ - دورة الإسعافات الأولية .
- ٣ - دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح والبحث والإنقاذ .
- ٤ - دورة الكفاءة فى عائمات النجاة وقوارب الإنقاذ .
- ٥ - دورة السلامة الشخصية والمسئوليات الاجتماعية .
- ٦ - دورة منع ومكافحة التلوث البحرى .
- ٧ - دورة الكفاءة فى التوعية الأمنية للبحارة المكلفين بمهام أمنية .

(المادة ٢٣)

الدورات الحتمية القصيرة المتخصصة :

(أ) يشترط على المتقدم للحصول على أى من الترخيص للعمل على سفن ذات طبيعة خاصة حضور الدورات المتخصصة القصيرة المطلوبة وفقاً لما نص عليه بالبواب الثالث من هذا الملحق .

(ب) يشترط على المتقدم للحصول على شهادة الكفاءة كضابط أمن السفينة أن يكون مستوفياً للشروط التالية :

١ - أن يكون حاصلًا على إحدى الشهادات الأهلية الهندسية .

٢ - إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة على متن السفن لمدة لا تقل عن ١٢ شهراً .

٣ - اجتياز دورة الكفاءة كضابط أمن السفينة .

(ج) يشترط فى من يتقدم للعمل على السفن التى تعمل بنظام تحديد الموقع الديناميكي من المهندسين البحريين حضور دورة قصيرة متخصصة تمكنهم من فهم عناصره وتشغيل هذا النظام .

(الفصل الثالث)

الشهادات الأعلى المقيدة بطبيعة الخدمة البحرية

(المادة ٢٤)

شروط التقدم للحصول على الشهادة الأعلى المقيدة بطبيعة الخدمة البحرية :

يشترط فى من يتقدم للحصول على الشهادة الأعلى المقيدة بطبيعة الخدمة البحرية أن يكون مستوفياً ما يلى :

١ - الحصول على إحدى الشهادات غير المقيدة المنصوص عليها فى الفصلين الأول والثانى من الباب الثانى من هذا الملحق .

٢ - قضاء مدة الخدمة البحرية المعتمدة المؤهلة للشهادة الأعلى على أنواع الوحدات البحرية

التجارية التالية :

القاطرات - الكراكات - سفن الإنقاذ - اليخوت - السفن التى تعمل بالأنهار والبحيرات أو أى وحدات بحرية ذات طبيعة عمل خاصة .

وتصدر الشهادة الأعلى للمتقدم المقيدة للعمل على نفس نوعيات وقدرة وحدود الرحلة للوحدات التى قضيت عليها مدة الخدمة البحرية المتقدم بها وذلك بعد استيفاء متطلبات ذات الشهادة الأعلى غير المقيدة .

٣ - يمكن للحاصلين على الشهادات المقيدة بطبيعة الخدمة البحرية التقدم للحصول على نفس الشهادة غير المقيدة وذلك بعد قضاء الخدمة البحرية المطلوبة لذات الشهادة غير المقيدة واجتياز الاختبار الشفهى .

(الفصل الرابع)

قواعد حساب مدد الخدمة البحرية

(المادة ٢٥)

قواعد عامة :

يجب أن تتوافر فى الخدمة البحرية المؤهلة للتقدم للحصول على شهادات الأهلية

البحرية الاشتراطات التالية :

١ - قضاء الخدمة البحرية المطلوبة على سفن تقوم بعمل رحلات بحرية بأعالى البحار لا تقل حمولتها الكلية عن ٥٠٠ طن .

٢ - لا تعتبر مدة الخدمة البحرية المؤهلة للتقدم للامتحان إلا إذا ما دعت بنوع الوظيفة التى كان يشغلها المتقدم على السفينة وفقاً لما هو مثبت بعقد تشغيل طاقم السفينة وما هو مسجل بجواز السفر البحرى .

٣ - قضاء مدة الخدمة البحرية المؤهلة للتقدم للحصول على أى شهادة من شهادات الأهلية البحرية خلال فترة لا تزيد عن عشر سنوات وعلى أن تشمل سنة خلال فترة الخمس سنوات السابقة على تاريخ التقدم للامتحان أو تاريخ بداية الدورة فى حالة الدورات الإلزامية ولا تحسب مدة الخدمة البحرية التى تودى قبل سن السادسة عشر .

٤ - أن تتم الخدمة البحرية فى نوبات عمل منتظمة لا تقل عن ثمانية ساعات كل أربعة وعشرين ساعة .

٥ - يشترط أن تكون مدة الخدمة البحرية للربابنة والضباط البحريين بقسم السطح بإحدى الوظائف التالية :

بحرى مبتدئ - بحرى - بحرى سطح ماهر - ريس بحرى - طالب بحرى - ضابط بحرى - ربان .

٦ - يشترط أن تكون مدة الخدمة البحرية للمهندسين البحريين فى خدمة غرفة الآلات لا تقل قدرة آلاتها المحركة عن ٧٥٠ ك. وات فى أعمال تقرأها السلطة البحرية المختصة .

(الفصل الخامس)

تجديد الشهادات الأهلية البحرية

وتأكيد استمرار الأهلية وتحديث المعرفة

(المادة ٢٦)

تأكيد استمرارية أهلية الربابنة والضباط والمهندسين البحريين :

تقوم السلطة البحرية المختصة بإصدار التجديد لشهادات الأهلية البحرية للربابنة والضباط والمهندسين البحريين وذلك بناءً على توصية من اللجنة الرئيسية للامتحانات بعد استيفاء المتقدم لكافة المتطلبات التالية :

١ - اجتياز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .

٢ - إتمام الدورات الحتمية القصيرة لدرجة الشهادة المطلوب تجديدها ودورة تحديث المعرفة المنصوص عليها فى المادة (٢٧) من هذا الملحق .

٣ - التحقق من استمرار الأهلية والقدرة الفنية للربابنة والضباط والمهندسين البحريين على فترات منتظمة لا تتعدى خمس سنوات من تاريخ إصدار شهادة الأهلية البحرية وفقاً لأحد الأساليب التالية :

الأسلوب الأول :

قضاء مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن سنة واحدة خلال السنوات الخمس السابقة لطلب تجديد الشهادة أو ثلاثة أشهر خلال الستة أشهر السابقة لطلب تجديد الشهادة .

الاسلوب الثانى :

أن يكون قد مارس أعمالاً تتناسب واجباتها ومسئولياتها مع درجة الشهادة البحرية التى يحملها وذلك لمدة عامين على الأقل خلال السنوات الخمس السابقة لطلب تجديد الشهادة وذلك فى إحدى الأعمال الآتية :

- . المرشدون البحريون من حاملى شهادة ريان أعالى البحار والعاملون بالإرشاد .
- . كبيرى المرشدين العاملين بالبر والمشرفين على عمل المرشدين البحريين .
- . الممتحنون البحريون والهندسيون والمفتشون البحريون والهندسيون .
- . المحاضرون البحريون والهندسيون بالمعهد البحرى المعترف به .
- . رؤساء هيئات الموانى .
- . رؤساء وضباط ومهندسى الأحواض الجافة والعائمة والقزاقات الميكانيكية والمسئولون عن دخول وخروج السفن .
- . ضباط ومهندسى ومشرفى الكراكات .
- . ضباط المساحة العاملين بالبحر .
- . المفتشون البحريون للسفن والبضائع .
- . مهندسى الترسانات البحرية وأحواض بناء السفن .
- . خبراء هيئات التصنيف الدولية .
- . أعمال مشابهة تقرها السلطة البحرية المختصة .

الاسلوب الثالث :

فى حالة عدم وجود خدمة بحرية معتمدة خلال خمس سنوات من تاريخ إصدار شهادة الأهلية البحرية يتم اجتياز الاختبار الشفهى لدرجة الشهادة المطلوب تجديدها لتأكيد استمرار الأهلية .

فى حالة عدم تجديد الشهادة الأهلية لمدة تزيد عن خمس سنوات وتقل عن عشر سنوات من تاريخ إصدارها يكون حضور الدورة التأهيلية المعتمدة اختيارياً على أن يجتاز المتقدم الاختبار الشفهى لدرجة الشهادة المطلوب تجديدها لتأكيد استمرار الأهلية .
فى حالة عدم تجديد الشهادة الأهلية لمدة تزيد عن عشر سنوات من تاريخ إصدارها يتم حضور الدورة التأهيلية المعتمدة على أن يتم اجتياز الاختبار الشفهى لدرجة الشهادة المطلوب تجديدها لتأكيد استمرار الأهلية .

(المادة ٢٧)

تحديث معرفة الربانة والضباط والمهندسين البحريين :

- ١ - يتعين على المتقدمين لتجديد شهادة الأهلية حضور الدورة الدراسية المعتمدة لتحديث المعرفة بغرض رفع مستواهم وتحديث معرفتهم ، ويجب أن تتضمن هذه الدورات التعديلات الحديثة فى التكنولوجيا البحرية والمعاهدات الدولية ذات الصلة والتوصيات فيما يتعلق بالسلامة البحرية وحماية البيئة البحرية .
- ٢ - يتم إعداد وتحديث مقررات دورة تحديث المعرفة دورياً بحد أقصى كل خمس سنوات بواسطة المعهد البحرى المعترف به ويعتمدها جهاز الامتحانات المختص .

الباب الثالث

الشروط الواجب توافرها فى المتقدم للحصول على ترخيص

للعمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة

(الفصل الاول)

تراخيص العمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة للربانة والضباط البحريين

(المادة ٢٨)

اولاً : الترخيص للعمل فى وظيفة ضابط نوبة ملاحفة ملاحية على السفن ذات الطبيعة الخاصة :

يشترط فى من يتقدم للحصول على هذا الترخيص ما يلى :

- ١ - أن يكون حاصلأ على شهادة ضابط ثالث على الأقل .
- ٢ - اجتياز الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها .

٣ - أن يكون قد أتم خلال السنوات الخمس السابقة على تاريخ التقدم بطلب الحصول على الترخيص أحد الأسلوبين التاليين :

الأسلوب الأول :

إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة على ناقلة مواد بترولية أو ناقلة مواد كيماوية سائلة صلباً أو ناقلة غاز مسال حسب الترخيص المطلوب وذلك لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر فى عمليات تداول ونقل البضائع والأخطار المصاحبة لها .

الأسلوب الثانى :

حضور الدورة الحتمية القصيرة المتخصصة وفقاً للترخيص المطلوب طبقاً للمنهج الدراسى النمطى الصادر عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاته فى التعامل مع الناقلات وذلك فى عمليات تداول ونقل المواد البترولية صلباً أو المواد الكيميائية السائلة صلباً أو الغاز المسال .

ثانياً: الترخيص للعمل فى وظيفة ريان أو ضابط أول على الناقلات :

يشترط فى من يتقدم للحصول على هذا الترخيص ما يلى :

١ - أن يكون حاصلاً على شهادة ريان أو ضابط أول وفقاً للوظيفة المطلوب الترخيص لشغلها .

٢ - اجتياز الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها .

٣ - حضور الدورة الحتمية المتخصصة المتقدمة وفقاً لطبيعة الترخيص المطلوب طبقاً للمنهج الدراسى النمطى الصادر عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاته فى التعامل مع الناقلات وذلك فى عمليات تداول ونقل المواد البترولية صلباً أو المواد الكيميائية السائلة صلباً أو الغاز المسال .

٤ - إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة بعد الحصول على ترخيص من العمل بوظيفة ضابط نوبة ملاحظة ملاحية على نفس النوع من الناقلات لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر خلال السنوات الخمس السابقة على تاريخ التقدم بطلب الحصول على الترخيص .

أو

إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن ستة أشهر خلال السنتين السابقتين على تاريخ التقدم بطلب الحصول على الترخيص المطلوب لأول مرة واجتياز الاختبار الشفهى لتأكيد الأهلية .

ثالثاً: يتم تجديد الترخيص على فترات لا تتجاوز الخمس سنوات بعد التأكد من استيفاء

المتطلبات الآتية:

(أ) إتمام خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر بعد الحصول على الترخيص .

(ب) حضور الدورات الحتمية المتخصصة طبقاً لنوعية الترخيص المطلوب تجديده .

فى حالة عدم إتمام الخدمة البحرية المطلوبة يجب اجتياز الاختبار الشفهى لتأكيد الأهلية .

(المادة ٢٩)

الترخيص للعمل على سفن الركاب وسفن الركاب من طراز رورو (دحرجة):

أولاً: يشترط للحصول على ترخيص للعمل فى وظيفة ربان أو ضابط أول أو ضابط

نوبة ملاحظة ملاحية للعمل على هذا النوع من السفن استيفاء ما يلى حسبما هو محدد

بمذونة الاتفاقية .

١ - حضور دورة إدارة الحشود .

٢ - حضور دورة تدريب السلامة للأفراد القائمين بخدمة مباشرة للركاب .

٣ - حضور دورة للتدريب على ما يختص بسلامة الركاب والبضائع ومنع البدن

من نفاذ المياه .

٤ - حضور دورة تتعلق بإدارة الأزمات والسلوك البشرى .

(المادة ٣٠)

الترخيص للعمل فى وظيفة ربان أو ضابط أول على سفينة كبيرة أو سفينة ذات خصائص

غير عادية فى مناوراتها:

يشترط فى من يتقدم للحصول على هذا الترخيص ما يلى :

١ - أن يكون حاصلًا على شهادة ربان أو ضابط أول وفقاً للتخخيص المطلوب .

٢ - حضور الدورة الحتمية المتخصصة المعتمدة فى محاكى للسفن له القدرة على

محاكاة خصائص مناورات السفن الكبيرة أو غيرها من السفن ذات الخصائص غير العادية

فى مناوراتها .

٣ - اجتياز الاختبار الشفهى للتأكد من المامه بكافة عناصر ومناورات السفن .

(المادة ٣١)

ترخيص العمل على السفن السريعة للربابنة والضباط البحريين

يشترط فى من يتقدم للحصول على هذا الترخيص ما يلى :

(أ) استخراج الترخيص لأول مرة :

١ - أن يكون حاصلًا على شهادة أهلية سارية .

٢ - اجتياز الدورة التدريبية المعتمدة فى محاكى للسفن السريعة فى المعهد البحرى

المعترف به أو قضاء مدة خدمة بحرية فعلية معتمدة على نفس النوعية لا تقل عن ثلاثة أشهر

فى السنتين الأخيرتين للتقدم للحصول على الترخيص واجتياز الاختبار العملى على أن يحدد

نوع وفئة وخط سير السفينة وذلك بمعرفة السلطة البحرية المختصة .

(ب) لتجديد الترخيص :

١ - يتم تجديد الترخيص على فترات لا تتجاوز السنتين .

٢ - اجتياز الاختبار العملى أثناء قيام السفينة برحلة فعلية على أن يحدد نوع وفئة

وخط سير السفينة وذلك بمعرفة السلطة البحرية المختصة .

(الفصل الثانى)

ترخيص العمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة للمهندسين البحريين

(المادة ٣٢)

أولاً : الترخيص للعمل فى وظيفة مهندس نوبة ملاحظة هندسية على السفن ذات

الطبيعة الخاصة :

يشترط فى من يتقدم للحصول على هذا الترخيص ما يلى :

١ - أن يكون حاصلًا على شهادة مهندس بحرى ثالث على الأقل .

٢ - اجتياز الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها .

٣ - أن يكون قد أتم خلال السنوات الخمس السابقة على تاريخ التقدم بطلب الحصول على الترخيص أحد الأسلوبين التاليين :

الأسلوب الأول :

إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة على ناقلة مواد بترولية أو ناقلة مواد كيماوية سائلة صباً أو ناقلة غاز مسال حسب الترخيص المطلوب وذلك لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر فى عمليات تداول ونقل البضائع والأخطار المصاحبة لها .

الأسلوب الثانى :

حضور الدورة الحتمية القصيرة المتخصصة وفقاً للتخخيص المطلوب طبقاً للمنهج الدراسى النمطى الصادر عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاته فى التعامل مع الناقلات وذلك فى عمليات تداول ونقل المواد البترولية صباً أو المواد الكيميائية السائلة صباً أو الغاز المسال .

ثانياً: الترخيص للعمل فى وظيفة كبير مهندسين أو مهندس ثانٍ على الناقلات :

يشترط فى من يتقدم للحصول على هذا الترخيص ما يلى :

١ - أن يكون حاصلاً على شهادة كبير مهندسين أو مهندس ثانٍ وفقاً للوظيفة المطلوب الترخيص لشغلها .

٢ - اجتياز الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها .

٣ - حضور الدورة الحتمية المتخصصة المتقدمة وفقاً لطبيعة الترخيص المطلوب طبقاً للمنهج الدراسى النمطى الصادر عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاته فى التعامل مع الناقلات وذلك فى عمليات تداول ونقل المواد البترولية صباً أو المواد الكيميائية السائلة صباً أو الغاز المسال .

٤ - إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة بعد الحصول على ترخيص من العمل بوظيفة مهندس نوبة ملاحظة هندسية على نفس النوع من الناقلات لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر خلال السنوات الخمس السابقة على تاريخ التقدم بطلب الحصول على الترخيص .

أو

إتمام مدة خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن ستة أشهر خلال السنتين السابقتين على تاريخ التقدم بطلب الحصول على الترخيص المطلوب لأول مرة واجتياز الاختبار الشفهى لتأكيد الأهلية .

ثالثاً : يتم تجديد الترخيص على فترات لا تتجاوز الخمس سنوات بعد استيفاء المتطلبات الآتية :

- (أ) إتمام خدمة بحرية معتمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر بعد الحصول على الترخيص .
(ب) حضور الدورات الحتمية المتخصصة طبقاً لنوعية الترخيص المطلوب تجديده .
فى حالة عدم إتمام الخدمة البحرية المطلوبة يجب اجتياز الاختبار الشفهى لتأكيد الأهلية .

(المادة ٣٣)

الترخيص للعمل على سفن الركاب وسفن الركاب من طراز رورو (دحرجة) :

أولاً : يشترط للحصول على ترخيص للعمل فى وظيفة كبير مهندسين أو مهندس ثانٍ أو مهندس نوبة ملاحظة هندسية للعمل على هذا النوع من السفن استيفاء ما يلى حسبما هو محدد بمدونة الاتفاقية .

- ١ - حضور دورة إدارة الحشود .
- ٢ - حضور دورة تدريب السلامة للأفراد القائمين بخدمة مباشرة للركاب .
- ٣ - حضور دورة للتدريب على ما يختص بسلامة الركاب والبضائع ومنع البدن من نفاذ المياه .

٤ - حضور دورة تتعلق بإدارة الأزمات والسلوك البشرى .

الباب الرابع

الشروط الواجب توافرها فى مستوى الدعم

لشهادات الكفاءة للعمل على السفن المسيرة آلياً

والسفن ذات الطبيعة الخاصة

تحتسب مدة الخدمة البحرية المشار إليها فى هذا الباب وفقاً للقواعد المقررة بأحكام

الفصل الرابع من الباب الثانى من هذا الملحق .

(الفصل الاول)

شهادات الكفاءة لقسم السطح للسفن ذات الحمولة الكلية ٥٠٠ طن فأكثر

(المادة ٣٤)

شهادة الكفاءة للبحارة الذين يشكلون جزءاً من مناوبة ملاحظة ملاحية :

يشترط للمتقدم للحصول على الشهادة أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

- ١ - أن لا يقل عمر المتقدم عن ثمانية عشر سنة .
- ٢ - أن يتم المتقدم :
- (أ) مدة خدمة بحرية معتمدة تشمل فترة تدريب وخبرة لا تقل عن ستة أشهر .

أو

(ب) تدريب خاص قبل العمل على السفن معتمد من السلطة البحرية المختصة

تشمل مدة خدمة بحرية على السفن لا تقل مدتها عن شهرين .

٣ - اجتياز دورة نوبة ملاحظة ملاحية بالمعهد البحرى المعترف به لاستيفاء معايير الأهلية الواردة بالاتفاقية .

(المادة ٣٥)

شهادة الكفاءة لبحار سطح ماهر :

يشترط للمتقدم للحصول على الشهادة أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

- ١ - أن لا يقل عمر المتقدم عن ثمانية عشر سنة .
- ٢ - استيفاء متطلبات شهادة بحار يمثل جزء من مناوبة ملاحية .
- ٣ - أن يكون مستوفياً أحد الأسلوبين التاليين :
- (أ) قضاء مدة خدمة بحرية معتمدة بقسم السطح كبحار يمثل جزء من مناوبة ملاحية لا تقل عن ثمانية عشر شهراً .

أو

(ب) تدريب خاص معتمد من السلطة البحرية المختصة تشمل خدمة بحرية

معتمدة على السفن لا تقل عن اثنى عشر شهراً .

٤ - اجتياز دورة معتمدة فى المعهد البحرى المعترف به لاستيفاء معايير الأهلية الواردة بالاتفاقية .

(الفصل الثانى)

شهادات كفاءة قسم الآلات لسفن قدرة آلاتها ٧٥٠ كيلو وات فأكثر

(المادة ٣٦)

شهادة الكفاءة للبحارة الذين يشكلون جزء من مناوبة ملاحظة هندسية :

يشترط للمتقدم للحصول على الشهادة أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

١ - أن لا يقل عمر المتقدم عن ثمانى عشر عاماً .

٢ - أن يتم المتقدم :

(أ) مدة خدمة بحرية معتمدة تشمل فترة تدريب وخبرة لا تقل عن ستة أشهر .

أو

(ب) تدريب خاص قبل العمل على السفن معتمد من السلطة البحرية المختصة

يشمل فترة خدمة بحرية لا تقل مدتها عن شهرين .

٣ - إتمام دورة نوبة ملاحظة هندسية معتمدة فى المعهد البحرى المعترف به لاستيفاء

معايير الأهلية الواردة بالاتفاقية .

(المادة ٣٧)

شهادة الكفاءة لبحار ماكينة ماهر :

يشترط للمتقدم للحصول على الشهادة أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

١ - أن لا يقل عمر المتقدم عن ثمانية عشر عاماً .

٢ - استيفاء متطلبات شهادة بحار يمثل جزء من نوبة ملاحظة هندسية .

٣ - قضاء مدة خدمة بحرية فى غرفة الآلات كبحار يمثل جزء من مناوبة هندسية :

(أ) لمدة لا تقل عن اثنى عشر شهراً .

أو

(ب) لمدة لا تقل عن ستة أشهر وإتمام تدريب معتمد .

٤ - إتمام دورة معتمدة فى المعهد البحرى المعترف به لاستيفاء معايير الأهلية

الواردة بالاتفاقية .

(المادة ٣٨)

شهادة الكفاءة لفنى تكنولوجيا كهربائية :

يشترط للمتقدم للحصول على الشهادة أن يكون مستوفياً للشروط الآتية :

١ - أن لا يقل عمر المتقدم عن ثمانية عشر عاماً .

٢ - أن يتم المتقدم :

(أ) مدة خدمة بحرية معتمدة تشمل ما لا يقل عن اثنى عشر شهراً من التدريب والخبرة بمهنة مناسبة للتخصص .

أو

(ب) تدريب خاص قبل العمل على السفن معتمد من السلطة البحرية المختصة تشمل مدة خدمة بحرية لا تقل عن ستة أشهر بمهنة مناسبة للتخصص .

أو

(ج) مؤهلات تستوفى الأهلية الفنية الواردة بالاتفاقية .

٣ - اجتياز دورة معتمدة فى المعهد البحرى المعترف به لاستيفاء معايير الأهلية الواردة بالاتفاقية .

(المادة ٣٩)

الدورات الحتمية القصيرة :

يجب على المتقدم للحصول على شهادة الكفاءة للعمل على ظهر السفن أن يتقدم بما يثبت اجتيازه للدورات الحتمية القصيرة التالية .

١ - الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح والبحث والإنقاذ .

٢ - منع الحرائق ومكافحتها .

٣ - إسعافات الطوارئ .

٤ - السلامة الشخصية والمسئوليات الاجتماعية .

٥ - الكفاءة فى عائمات النجاة وقوارب الإنقاذ .

(الفصل الثالث)

تجديد شهادة الكفاءة وتأكيده استمرار الأهلية
والعمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة
(المادة ٤٠)

تجديد شهادات الكفاءة وتأكيده استمرار الأهلية :

تقوم السلطة البحرية المختصة بإصدار تجديد شهادات الكفاءة البحرية لأفراد السطح والآلات وكذا التراخيص بالعمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة بعد استيفاء المتقدم لكافة المتطلبات وفقاً لما يلى :

١ - التحقق من استمرار كفاءة أفراد السطح والآلات (سواء كانوا يعملون على متن السفن بالبحر أو من يرغبون فى العودة للعمل على السفن بالبحر) على فترات منتظمة لا تتعدى خمس سنوات من تاريخ صدور شهادة الكفاءة البحرية وفقاً لما يلى :

(أ) اجتياز المتقدم كشف اللياقة الطبية المطلوبة للشهادة بنجاح .

(ب) توافر الأهلية والقدرة الفنية لهم ويتم ذلك بأحد الأساليب الآتية :

الأسلوب الأول :

قضاء مدة خدمة بحرية معتمدة كأفراد سطح أو الآلات لا يقل مجموعها عن سنة واحدة خلال السنوات الخمس السابقة لطلب تجديد الصلاحية .

الأسلوب الثانى :

فى حالة عدم تجديد شهادة الكفاءة لمدة تزيد عن خمس سنوات وتقل عن عشر سنوات من تاريخ صدورهما يتم اجتياز الامتحان الشفهى لدرجة الشهادة المطلوب تجديدها .

فى حالة عدم تجديد شهادة الكفاءة لمدة تزيد عن عشر سنوات من تاريخ إصدارها يتم حضور الدورة التأهيلية المعتمدة فى المعهد البحرى المعترف به واجتياز الامتحان الشفهى لدرجة الشهادة المطلوب تجديدها .

٢ - اجتياز الدورات الحتمية وفقاً لما جاء بالمادة (٣٩) فى الباب الرابع من هذا الملحق .

(المادة ٤١)

العمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة :

(أ) للعمل على السفن الناقلة للبضائع الخطرة المنقولة صباً يجب الحصول على شهادة

الكفاءة بالمهنة التى سوف يعمل فيها بالإضافة إلى الدورات الحتمية القصيرة

المتخصصة طبقاً لنوعية السفينة .

(ب) للعمل على سفن الركاب وسفن الركاب من طراز رورو (دحرجة) يجب استيفاء الدورات الحتمية التالية :

إدارة الحشود .

تدريبات السلامة للأفراد القائمين بخدمة مباشرة للركاب .

إدارة الأزمات والسلوك البشرى .

إجراءات سلامة الركاب والبضاعة وبدن السفينة .

الباب الخامس

مناهج مواد امتحانات شهادات الأهلية والتراخيص بالعمل

(الفصل الأول)

مناهج مواد إمتحان الرابنة والضباط البحريين

(المادة ٤٢)

شهادة ضابط ثالث وضابط ثان :

مناهج ومواد امتحانات هذه الشهادة والدورات الحتمية القصيرة الخاصة بها موضحة تفصيلياً فى المقرر النمطى وكذلك المتطلبات المذكورة بمدونة الاتفاقية والصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما لتفى بالمهام التالية على مستوى التشغيل :

- ١ - الملاحة .

- ٢ - تداول البضائع وتسيورها .

- ٣ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .

تقوم اللجنة الرئيسية للرابنة والضباط البحريين بالتحقق من توافر الحدود الدنيا للمعرفة فى المواد والدورات المحددة وفقاً لقواعد التقييم ووفقاً للمقرر النمطى ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما الخاصة بمناهج الضباط المسئول عن نوبة الملاحظة الملاحية .

أولاً: المواد الأساسية :

يوضح الجدول التالى المواد وأسلوب التقييم وزمن الامتحان والدرجة النهائية والنسبة

المنوية للنجاح فى كل مادة تبعاً للمهام المبينة .

الوقائع المصرية - العدد ١١٦ تابع (أ) فى ٢١ مايو سنة ٢٠١٣ ٤٧

المادة	أسلوب الاختبار تحريرى / شفهي / عملي	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
أولاً: الملاحة:				
١ - الملاحة الفلكية	تحريرى	٣	٢٠٠	٦٠
٢ - الملاحة الأرضية	تحريرى	٣	٢٠٠	٦٠
٣ - المساعدات الملاحية الإلكترونية والبوصلات #	تحريرى	٣	٢٠٠	٦٠
٤ - الأرصاد الجوية ##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠
٥ - الفنون البحرية ##	تحريرى	٢	١٠٠	٦٠
٦ - اللغة الإنجليزية ##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠
٧ - دورة فى الإتصالات #	تحريرى وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٨ - دورة فى الرادار البحرى والرادار ذو التوقيع الأوتوماتى (أرما) #	شفهي وعملي	٣	١٠٠	٦٠
٩ - دورة فى محاكاة الخرائط الإلكترونية #	تحريرى وعملي	٢	١٠٠	٦٠
ثانياً: تداول البضائع وتسيّفها:				
١ - تداول البضائع وتسيّفها	تحريرى	٢	١٠٠	٦٠
ثالثاً: التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد:				
١ - بناء السفن وإتزان	تحريرى	٢	١٠٠	٦٠
٢ - القانون البحرى وإدارة الأفراد ##	تحريرى وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٣ - دورة منع ومكافحة التلوث البحرى #	تحريرى وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٤ - الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها #	تحريرى وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٥ - دورة السلامة الشخصية والمسئوليات الاجتماعية # ..	شفهي وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٦ - دورة الإسعافات الأولية #	تحريرى وعملي	١	١٠٠	٦٠
٧ - دورة الكفاءة فى عائمت النجاة وقوارب الإنقاذ # ..	شفهي وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٨ - دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح والبحث والإنقاذ #	شفهي وعملي	٢	١٠٠	٦٠

(##) مواد يجوز إعفاء الدارس من الامتحان فيها فى حالة إتمامها من خلال برنامج دراسى معتمد .
(#) دورة حتمية .

ثانياً : المواد الداعمة :

المادة	أسلوب الاختبار تحريرى / شفهى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - الرياضيات ##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠
٢ - الفيزياء ##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠

يعنى من الامتحان فى المواد الداعمة من أتم الدراسات البحرية بنجاح فى المعهد البحرى المعترف به إذا ما تضمنت برامج الدراسة فى هذا المعهد مناهج هذه المواد ، وفى جميع الحالات يجب أن يكون المتقدم للإعفاء من هذه المواد حاصلًا على شهادات تثبت اجتيازه بنجاح للامتحان فى هذه المواد .

ثالثاً : مواد الامتحان الشفهى والعملى (٢٠٠ درجة) .

تأكيد أهليه الدارس للمواد التالية :

١ - المواد الملاحية .

٢ - تداول البضائع وتستيفها .

٣ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .

ولاجتياز هذا الامتحان يجب على الدارس تحقيق نسبة (٦٠٪) من الدرجة النهائية .

(المادة ٤٣)

شهادة ضابط أول :

مناهج ومواد امتحانات هذه الشهادة والدورات الحتمية القصيرة الخاصة بها موضحة تفصيلاً فى المقرر النمطى وكذلك مدونة الاتفاقية والصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما لتفى بالمهام التالية على مستوى الإدارة :

١ - الملاحة .

٢ - تداول البضائع وتستيفها .

٣ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .

تقوم اللجنة الرئيسية للربانة والضباط البحريين بالتحقق من توافر الحدود الدنيا للمعرفة فى المواد والدورات المحددة وفقاً لقواعد التقييم ووفقاً للمقرر النمطى ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما الخاصة بمناهج ضابط أول .

أولاً: المواد الأساسية :

يوضح الجدول التالى المواد وأسلوب التقييم وزمن الامتحان والدرجة النهائية والنسبة المئوية للنجاح فى كل مادة تبعاً للمهام المبينة :

المادة	أسلوب الاختبار تحريرى / شفهى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
أولاً: الملاحه :				
١ - الملاحه الآمنة	تحريرى	٣	٢٠٠	٦٠
٢ - المساعدات الملاحيه الإلكترونيه والبوصلات	تحريرى	٣	٢٠٠	٦٠
٣ - الأرصاد الجوية وعلم المحيطات##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠
٤ - الفنون البحريه##	تحريرى	٢	١٠٠	٦٠
٥ - الهندسة البحريه ونظم التحكم##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠
٦ - دورة الرادار والأرهابوالبحث والإنقاذ#	عملى	٢	١٠٠	٦٠
٧ - الدورة المتقدمه فى محاكاة الخرائط الإلكترونيه# ..	تحريرى وعملى	٢	١٠٠	٦٠
ثانياً: تداول البضائع وتسيّفها :				
١ - تداول البضائع وتسيّفها	تحريرى	٢,٥	١٥٠	٦٠
ثالثاً: التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد :				
١ - بناء السفن والإتزان	تحريرى	٣	٢٠٠	٦٠
٢ - القانون البحرى وإدارة الأفراد	تحريرى	٢,٥	١٥٠	٦٠
٣ - الدورة المتقدمه لمنع الخرائق ومكافحتها#	تحريرى وعملى	٢	١٠٠	٦٠
٤ - الدورة المتقدمه لسلامة الشخصية والبحث والإنقاذ#	تحريرى وعملى	٢	١٠٠	٦٠
٥ - دورة الدراسات الطبيه#	تحريرى وعملى	٢	١٠٠	٦٠
٦ - الدورة المتقدمه فى الاتصالات#	عملى	١	١٠٠	٦٠

(##) مواد يجوز إعفاء الدارس من الامتحان فيها فى حالة إتمامها من خلال برنامج دراسى معتمد .
(#) دورة حتمية .

ثانياً: مواد الامتحان الشفهى والعملى (٢٠٠ درجة) .

تأكيد أهليه الدارس للمواد التالية :

١ - المواد الملاحية .

٢ - تداول البضائع وتستيفها .

٣ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .

ولاجتياز هذا الامتحان يجب على الدارس تحقيق نسبة (٦٠٪) من الدرجة النهائية .

(المادة ٤٤)

شهادة ربان :

مناهج ومواد امتحانات هذه الشهادة والدورات الحتمية القصيرة الخاصة بها موضحة تفصيلاً فى المقرر النمطى وكذلك مدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما لتفى بالمهام التالية على مستوى الإدارة :

١ - الملاحة .

٢ - تداول البضائع وتستيفها .

٣ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .

تقوم اللجنة الرئيسية للربانة والضباط البحريين بالتحقق من توافر الحدود الدنيا للمعرفة فى المواد والدورات المحددة وفقاً لقواعد التقييم والمقرر النمطى ومدونة الاتفاقية والصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما والخاصة بمناهج شهادة ربان .

اولاً: مواد يتم تقييمها شفهيًا وعمليًا :

تم الإمتحانات الشفهية والعملية لشهادة الربان فى المواد الآتية بواسطة لجان فنية متخصصة مع الإستعانة بمساعدات التعليم والتدريب المتطورة كالمحاكيات والحاسبات الآلية وتختص كل لجنة باختبار المتقدم فى المواد وفقاً لما يلى :

المادة	أسلوب الإختبار شفهى/عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - الملاحة الأمنة	شفهى/عملى	٢	١٠٠	٦٠
٢ - المساعدات الملاحية الإلكترونية والبوصلات	شفهى/عملى	٢	١٠٠	٦٠
٣ - الفنون البحرية	شفهى/عملى	٢	١٠٠	٦٠
٤ - تداول البضائع والمتطلبات الدولية	شفهى/عملى	٢	١٠٠	٦٠
٥ - بناء السفن والإتزان	شفهى/عملى	٢	١٠٠	٦٠
٦ - القانون البحرى وإدارة الأفراد	شفهى	٢	١٠٠	٦٠

ثانياً: مواد يتم تقييمها من خلال الدورات الحتمية القصيرة:

المادة	أسلوب الاختبار تحريري / شفهي / عملي	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - دورة قيادة ومناورات السفن#	شفهي وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٢ - الدورة المتقدمة في محاكاة الحرائق الإلكترونية# ..	شفهي وعملي	٢	١٠٠	٦٠

(المادة ٤٥)

التراخيص بالعمل على السفن الناقلة للبضائع الخطرة السائلة صبا بنوعياتها المختلفة:

مناهج الدورات الحتمية الخاصة بهذه التراخيص موضحة تفصيلاً في المقررات

النمطية ومدونة الاتفاقية والصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

أولاً: ناقلات المواد البترولية:

الدورة	الاختبار تحريري / شفهي / عملي	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - دورة التعامل مع ناقلات البترول	شفهي وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٢ - دورة التدريب المتقدم في عمليات ناقلات البترول	شفهي وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٣ - دورة متقدمة في منع الحرائق ومكافحتها	شفهي وعملي	١	١٠٠	٦٠

ثانياً: ناقلات المواد الكيماوية السائلة صبا:

الدورة	الاختبار تحريري / شفهي / عملي	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - دورة التعامل مع ناقلات المواد الكيماوية	شفهي وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٢ - دورة التدريب المتقدم في عمليات ناقلات المواد الكيماوية	شفهي وعملي	٢	١٠٠	٦٠
٣ - دورة متقدمة في منع الحرائق ومكافحتها	شفهي وعملي	١	١٠٠	٦٠

(#) دورة حتمية .

ثالثا : ناقلات الغاز المسال :

الدورة	الاختبار تحريرى / شفهى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - دورة التعامل مع ناقلات الغاز المسال	شفهى وعملى	٢	١٠٠	٦٠
٢ - دورة التدريب المتقدم فى عمليات ناقلات الغاز المسال	شفهى وعملى	٢	١٠٠	٦٠
٣ - دورة متقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها	شفهى وعملى	١	١٠٠	٦٠

(المادة ٤٦)

التراخيص بالعمل على سفن الركاب وسفن الركاب طراز رورو (حرجة) :

المادة	أسلوب الاختبار تحريرى / شفهى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - دورة إدارة الحشود	تحريرى وشفهى	١	١٠٠	٦٠
٢ - دورة السلامة للأفراد القاطنين بخدمة مباشرة للركاب ..	تحريرى وشفهى	١	١٠٠	٦٠
٣ - دورة سلامة الركاب والبضائع ومنع البدن من نفاذ المياه	تحريرى وشفهى	٢	١٠٠	٦٠
٤ - دورة إدارة الأزمات والسلوك البشرى	تحريرى وشفهى	١	١٠٠	٦٠

مناهج الدورات المحتمية الخاصة بهذا الترخيص موضحة تفصيليا فى المقررات النمطية

ومدونة الاتفاقية والصادرات عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

(المادة ٤٧)

التراخيص للعمل على السفن الكبيرة أو السفن ذات الخصائص غير العادية فى مناوراتها :

١ - يشترط فى من يتقدم للحصول على الترخيص للعمل على السفن الكبيرة

أو السفن ذات الخصائص غير العادية فى مناوراتها أن يكون قد أتم دورة تدريبية معتمدة

فى محاكى للسفن له القدرة على محاكاة خصائص مناورات السفن الكبيرة أو غيرها

من السفن ذات الخصائص غير العادية فى مناوراتها بالمعهد البحرى المعترف به والمجهزة

بمثل هذه المحاكيات .

٢ - اجتياز الاختبار الشفهى للتأكد من إلمامه بكافة عناصر ومناورات السفن .

٣ - اجتياز الدورات الحتمية القصيرة المنصوص عنها بالمادة (٣٠) من هذا الملحق .

(المادة ٤٨)

مواد دورة تأكيـد استـمرار الإهـلية وتحديث المعرفة :

أولاً : الحاصلين على شهادة ضابط ثان وضابط ثالث :

يتم تقييم الدارس تحريرياً وشفهياً فى المواد التالية وفقاً لما ورد فى المقرر النمطى

ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

١ - أعمال نوبة الملاحظة المختلفة .

٢ - مناورات السفينة .

٣ - إجراءات الطوارئ .

ولاجتياز هذا التقييم يجب على الدارس تحقيق نسبة (٦٠٪) من الدرجة النهائية .

ثانياً : الحاصلين على شهادة ربان وشهادة ضابط أول :

يتم تقييم الطالب تحريرياً وشفهياً فى المواد التالية وفقاً لما ورد فى المقرر النمطى

ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

١ - مسئوليات نوبات الملاحظة المختلفة .

٢ - تكنولوجيا الملاحة والأجهزة الملاحة .

٣ - مناورات وقيادة السفن فى جميع الظروف .

٤ - إجراءات الطوارئ والبحث والإنقاذ .

٥ - أعمال البضائع ومستنداتها .

٦ - التشريعات الدولية والوطنية التى تصدر خلال السنوات الخمس الأخيرة

والمعلقة بسلامة الأرواح والملاحة والممتلكات فى البحار وحماية البيئة البحرية .

ولاجتياز هذا التقييم يجب على الدارس تحقيق نسبة ٦٠ ٪ من الدرجة النهائية .

(الفصل الثانى)

مناهج مواد إمتحانات المهندسين البحريين

(المادة ٤٩)

شهادة مهندس تكنولوجيا كهربائية :

مناهج ومواد امتحانات هذه الشهادة والدورات الحتمية القصيرة الخاصة بها موضحة تفصيلاً فى المقرر النمطى وكذلك المتطلبات المذكورة بمدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما لتفى بالمهام التالية على مستوى التشغيل .

١ - الهندسة الكهربائية والإلكترونية والتحكم .

٢ - الصيانة والإصلاح .

٣ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .

تقوم اللجنة الرئيسية للمهندسين البحريين بالتحقق من توافر الحدود الدنيا للمعرفة فى المواد والدورات المحددة وفقاً لقواعد التقييم ووفقاً للمقرر النمطى ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

أولاً : مواد يتم تقييمها من خلال الامتحانات التحريرية / العملية :

يوضح الجدول التالى المواد وأسلوب التقييم وزمن الامتحان والدرجة النهائية والنسبة المثوبة للنجاح فى كل مادة تبعاً للمهام المبينة :

المادة	أسلوب الاختبار		الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
	تحريرى / عملى	تحريرى / عملى			
أولاً: الهندسة الكهربائية والإلكترونية والتحكم					
١ - دراسات عملية##	تحريرى / عملى	تحريرى / عملى	٣	٢٠٠	٥٠
٢ - تطبيقات الحاسب الألى على السفن##	تحريرى / عملى	تحريرى / عملى	٢	١٠٠	٥٠
٣ - تشغيل وصيانة المنظومات الكهربائية البحرية	تحريرى / عملى	تحريرى / عملى	٣	٢٠٠	٦٠
٤ - اللغة الإنجليزية##	تحريرى	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠
٥ - تشغيل الماكينات الرئيسية والمساعدة	تحريرى	تحريرى	٣	٢٠٠	٥٠
٦ - إلكترونيات ونظم التحكم البحرية	تحريرى	تحريرى	٣	٢٠٠	٦٠

الوقائع المصرية - العدد ١١٦ تابع (أ) فى ٢١ مايو سنة ٢٠١٣ ٥٥

نسبة النجاح %	الدرجة	الزمن بالساعة	المادة	
			أسلوب الاختبار	تحريرى / عملى
٥٠	٢٠٠	٤	تحريرى	٧ - مبادئ العلوم الهندسية والميكانيكا##
٥٠	٢٠٠	٣	تحريرى	٨ - الديناميكا الحرارية##
٥٠	١٠٠	٢	تحريرى	٩ - الرياضيات##
ثانياً: الصيانة والإصلاح:				
٦٠	٢٠٠	٣	تحريرى وعملى	صيانة وإصلاح المعدات الكهربائية البحرية##
ثالثاً: التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد:				
٦٠	١٠٠	١	تحريرى وعملى	١ - دورة منع ومكافحة التلوث البحرى والإتفاقيات الدولية##
٦٠	١٠٠	١	تحريرى وعملى	٢ - الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها##
٦٠	١٠٠	١	تحريرى وعملى	٣ - دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح والبحث والإنتقاذ##
٦٠	١٠٠	١	تحريرى وعملى	٤ - دورة السلامة الشخصية والمستورليات الاجتماعية##
٦٠	١٠٠	١	تحريرى وعملى	٥ - دورة الإسعافات الأولية##

ثانياً: مواد الامتحان الشفهي والعملى (٢٠٠ درجة) .

تأكيد أهلية الدارس بالنسبة للمواد التالية .

١ - الهندسة الكهربائية والإلكترونية والتحكم .

٢ - الصيانة والإصلاح .

٣ - التحكم فى أعمال تشغيل السفن ورعاية من على متنها من أفراد .

لاجتياز هذا الامتحان يجب أن يحقق الدارس (٦٠٪) من الدرجة النهائية .

(##) مواد يجوز إعفاء الدارس من الإمتحان فيها فى حالة إتمامها من خلال برنامج دراسى معتمد .
(#) دورة حتمية .

(المادة ٥٠)

شهادة مهندس بحرى ثالث :

مناهج ومواد امتحانات هذه الشهادة والدورات المحتمية القصيرة الخاصة بها موضحة تفصيلاً فى المقرر النمطى وكذلك المتطلبات المذكورة بمدونة الاتفاقية والصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما لتفى بالمهام التالية على مستوى التشغيل .

١ - الهندسة البحرية .

٢ - الهندسة الكهربية والإلكترونية والتحكم .

٣ - الصيانة والإصلاح .

٤ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .

تقوم اللجنة الرئيسية للمهندسين البحريين بالتحقق من توافر الحدود الدنيا للمعرفة فى المواد والدورات المحددة وفقاً لقواعد التقييم ووفقاً للمقرر النمطى ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

أولاً : مواد يتم تقييمها من خلال الامتحانات التحريرية / العملية :

يوضح الجدول التالى المواد وأسلوب التقييم وزمن الامتحان والدرجة النهائية والنسبة المئوية للنجاح فى كل مادة تبعاً للمهام المبينة :

المادة	أسلوب الاختبار تحريرى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
أولاً : الهندسة البحرية :				
١ - تكنولوجيا المواد والتصنيع والإصلاح ##	تحريرى وعملى	٤	٢٠٠	٥٠
٢ - معلومات هندسية وبناء سفن وإتزان	تحريرى	٣	٢٠٠	٦٠
٣ - الرسم الهندسى البحرى والتصميم ##	تحريرى وعملى	٤	٢٠٠	٥٠
٤ - اللغة الإنجليزية ##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠

الوقائع المصرية - العدد ١١٦ تابع (أ) فى ٢١ مايو سنة ٢٠١٣ ٥٧

المادة	أسلوب الاختبار تحريرى/عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
٥ - تشغيل وصيانة الماكينات الرئيسية والمساعدة	تحريرى	٤	٢٠٠	٦٠
٦ - مبادئ العلوم الهندسية والميكانيكا##	تحريرى	٤	٢٠٠	٥٠
٧ - الكيمياء الصناعية##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠
٨ - منظومات الديناميكا الحرارية##	تحريرى	٣	٢٠٠	٥٠
٩ - الرياضيات##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠
ثانياً: الصيانة والإصلاح:				
صيانة منظومات الهندسة البحرية والكهربية	عملى	٤	٢٠٠	٦٠
الدراسات العملية(٢)##				
ثالثاً: الهندسة الكهربائية والإلكترونية والتحكم:				
التكنولوجيا الكهربائية البحرية	تحريرى	٣	٢٠٠	٥٠
رابعاً: التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد:				
١ - دورة منع ومكافحة التلوث البحرى والاتفاقيات الدولية##	تحريرى وعملى	١	١٠٠	٦٠
٢ - الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها##	تحريرى وعملى	١	١٠٠	٦٠
٣ - دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح والبحث والإنتقاذ	تحريرى وعملى	١	١٠٠	٦٠
٤ - دورة السلامة الشخصية والمستوليات الاجتماعية##	تحريرى وعملى	١	١٠٠	٦٠
٥ - دورة الإسعافات الأولية##	تحريرى وعملى	١	١٠٠	٦٠

(##) مواد يجوز إعفاء الدارس من الإمتحان فيها فى حالة إتمامها من خلال برنامج دراسى معتمد .
(#) دورة حتمية .

ثانياً: مواد الامتحان الشفهي والعملى (٢٠٠ درجة):

تأكيد أهلية الدارس بالنسبة للمواد التالية :

- ١ - الهندسة البحرية .
 - ٢ - الصيانة والإصلاح .
 - ٣ - الهندسة الكهربائية والإلكترونية والتحكم .
 - ٤ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .
- لاجتياز هذا الامتحان يجب أن يحقق الدارس (٦٠٪) من الدرجة النهائية .

(المادة ٥١)

شهادة مهندس بحرى ثان :

مناهج ومواد امتحانات هذه الشهادة والدورات المحتمية القصيرة الخاصة بها موضحة تفصيلاً فى المقرر النمطى وكذلك المتطلبات المذكورة بمدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما لتفى بالمهام التالية على مستوى الإدارة .

- ١ - الهندسة البحرية .
- ٢ - الهندسة الكهربائية والإلكترونية والتحكم .
- ٣ - الصيانة والإصلاح .
- ٤ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .

تقوم اللجنة الرئيسية للمهندسين البحريين بالتحقق من توافر الحدود الدنيا للمعرفة فى المواد والدورات المحددة وفقاً لقواعد التقييم ووفقاً للمقرر النمطى ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

اولاً: مواد يتم تقييمها من خلال الامتحانات التحريرية / العملية :

يوضح الجدول التالى المواد وأسلوب التقييم وزمن الامتحان والدرجة النهائية والنسبة المتوية للنجاح فى كل مادة تبعاً للمهام المبينة :

الوقائع المصرية - العدد ١١٦ تابع (أ) فى ٢١ مايو سنة ٢٠١٣ ٥٩

المادة	أسلوب الاختبار تحريرى/عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
أولاً: الهندسة البحرية :				
١ - الديناميكا الحرارية وانتقال الحرارة##	تحريرى	٣	٢٠٠	٥٠
٢ - الميكانيكا والهيدروليكا وتكنولوجيا المواد##	تحريرى	٣	٢٠٠	٥٠
٣ - أساسيات تشغيل محطات الديزل أو البخار أو التربينات الغازية	تحريرى وعملى	٣	٢٠٠	٦٠
٤ - معلومات هندسية بحرية	تحريرى	٣	٢٠٠	٦٠
ثانياً: الهندسة الكهربائية والإلكترونية والتحكم :				
١ - تكنولوجيا الكهرباء البحرية##	تحريرى وعملى	٢	١٠٠	٥٠
٢ - التكنولوجيا الكهربائية البحرية والإلكترونيات والأجهزة الكهربائية	تحريرى وعملى	٣	٢٠٠	٥٠
٣ - أسس الأوتوماتية وأجهزة القياس ونظم التحكم	تحريرى وعملى	٢	١٠٠	٥٠
ثالثاً: الصيانة والإصلاح :				
١ - تطبيقات الحاسب الآلى فى الصيانة والإصلاح##	تحريرى وعملى	٣	٢٠٠	٥٠
رابعاً: التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد :				
١ - عمارة وبناء السفن	تحريرى وعملى	٣	٢٠٠	٥٠
٢ - القانون البحرى وإدارة الأفراد	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠
٣ - الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها#	تحريرى وعملى	١	١٠٠	٦٠
٤ - لغة إنجليزية مستوى متقدم##	تحريرى	٢	١٠٠	٥٠

ثانياً: مواد الامتحان الشفهي والعملى (٢٠٠ درجة):

- ١ - الهندسة البحرية .
 - ٢ - الهندسة الكهربائية والإلكترونية والتحكم .
 - ٣ - الصيانة والإصلاح .
 - ٤ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .
- ولاجتياز هذا الامتحان يجب أن يحقق الدارس (٦٠٪) من الدرجة النهائية .

(المادة ٥٢)

شهادة كبير مهندسين :

مناهج ومواد امتحانات هذه الشهادة والدورات الحتمية القصيرة الخاصة بها موضحة تفصيلاً فى المقرر النمطى وكذلك المتطلبات المذكورة بمدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما لتفى بالمهام التالية على مستوى الإدارة .

- ١ - الهندسة البحرية .
- ٢ - الهندسة الكهربية والإلكترونية والتحكم .
- ٣ - الصيانة والإصلاح .
- ٤ - التحكم فى أعمال تشغيل السفينة ورعاية من على متنها من أفراد .

يتم امتحان المتقدم لهذه الشهادة شفهيًا وعمليًا :

تتم الامتحانات الشفهية والعملية لشهادة كبير مهندسين فى المواد الآتية بواسطة لجان فنية متخصصة مع الإستعانة بمساعدات التعليم والتدريب المتطورة كالمحاكيات والحاسبات الآلية ويتم اختبار المتقدم فى مجموعة من المواد وفقاً لما يلى :

المادة	أسلوب الاختبار شفهى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - أساسيات تشغيل محطات الديزل أو البخار أو التربينات الغازية	شفهى / عملى	٢	١٠٠	٦٠
٢ - تشغيل وصيانة الآلات	شفهى / عملى	٢	١٠٠	٦٠
٣ - الخواص الطبيعية والكيميائية للوقود والزيوت ...	شفهى / عملى	٢	١٠٠	٦٠
٤ - التكنولوجيا الكهربية البحرية والإلكترونيات والأجهزة الكهربية	شفهى / عملى	٢	١٠٠	٦٠
٥ - أسس الأوتوماتية ، أجهزة القياس ونظم التحكم ..	شفهى وعملى	١,٥	٥٠	٦٠
٦ - عمارة وبناء سفن	شفهى	٢	١٠٠	٦٠
٧ - القانون البحرى وإدارة الأفراد	شفهى	١,٥	٥٠	٦٠

(المادة ٥٣)

التراخيص بالعمل على السفن الناقلة للبضائع الخطرة السائلة صبا بنوعياتها المختلفة :
 مناهج الدورات الحتمية الخاصة بهذه التراخيص موضحة تفصيلاً فى المقررات النمطية ومدونة الإتفاقية والصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

أولاً : ناقلات المواد البترولية :

الدورة	أسلوب الاختبار تحريرى / شفهى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - دورة التعامل مع ناقلات البترول	شفهى وعملى	٢	١٠٠	٧٠
٢ - دورة التدريب المتقدم فى عمليات ناقلات البترول	شفهى وعملى	٢	١٠٠	٧٠
٣ - دورة متقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها	شفهى وعملى	١	١٠٠	٦٠

ثانياً : ناقلات المواد الكيماوية السائلة صبا :

الدورة	أسلوب الاختبار تحريرى / شفهى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - دورة التعامل مع ناقلات المواد الكيماوية	شفهى وعملى	٢	١٠٠	٧٠
٢ - دورة التدريب المتقدم فى عمليات ناقلات المواد الكيماوية	شفهى وعملى	٢	١٠٠	٧٠
٣ - دورة متقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها	شفهى وعملى	١	١٠٠	٦٠

ثالثاً : ناقلات الغاز المسال :

الدورة	أسلوب الاختبار تحريرى / شفهى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - دورة التعامل مع ناقلات الغاز المسال	شفهى وعملى	٢	١٠٠	٧٠
٢ - دورة التدريب المتقدم فى عمليات ناقلات الغاز المسال	شفهى وعملى	٢	١٠٠	٧٠
٣ - دورة متقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها	شفهى وعملى	١	١٠٠	٦٠

(المادة ٥٤)

الترخيص بالعمل على سفن الركاب وسفن الركاب من طراز رورو (دحرجة) :

الدورة	أسلوب الاختبار تحريرى / شفهى / عملى	الزمن بالساعة	الدرجة	نسبة النجاح %
١ - دورة إدارة الحشود	تحريرى وشفهى	١	١٠٠	٦٠
٢ - سلامة الركاب للأفراد القائمون بخدمة مباشرة للركاب	تحريرى وشفهى	١	١٠٠	٦٠
٣ - دورة سلامة الركاب والبضائع ومنع البدن من نفاذ المياه	تحريرى وشفهى	٢	١٠٠	٦٠
٤ - دورة إدارة الأزمات والسلوك البشرى	تحريرى وشفهى	١	١٠٠	٦٠

(المادة ٥٥)

مواد دورة تأكيد استمرار الأهلية وتحديث المعرفة :

أولاً : الحاصلين على شهادة مهندس تكنولوجيا كهربائية :

يتم تقييم الدارس تحريراً وشفهياً فى المواد التالية وفقاً لما ورد فى المقرر النمطى ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

١ - صيانة المعدات الكهربائية البحرية .

٢ - التكنولوجيا الكهربائية البحرية .

٣ - تشغيل الماكينات الرئيسية والمساعدة .

٤ - المواد المستخدمة فى الهندسة الكهربائية .

ولاجتياز هذا التقييم يجب على الدارس تحقيق نسبة (٦٠ %) من الدرجة النهائية .

ثانياً : الحاصلين على شهادة مهندس بحرى ثالث :

يتم تقييم الدارس تحريراً وشفهياً فى المواد التالية وفقاً لما ورد فى المقرر النمطى ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

١ - صيانة المعدات الهندسية البحرية .

٢ - التكنولوجيا الكهربائية البحرية .

٣ - تشغيل وصيانة الماكينات الرئيسية والمساعدة .

٤ - بناء السفن والاتزان .

٥ - المواد المستخدمة فى الهندسة البحرية .

ولاجتياز هذا التقييم يجب على الدارس تحقيق نسبة (٦٠ ٪) من الدرجة النهائية .

ثالثاً : الحاصلين على شهادة كبير مهندسين أو مهندس بحرى ثان :

يتم تقييم الدارس تحريرياً وشفهياً فى المواد التالية وفقاً لما ورد بالمقرر النمطى

ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

١ - أساسيات تشغيل محطات الديزل أو البخار أو التربينات الغازية .

٢ - تشغيل وصيانة الآلات .

٣ - الخواص الطبيعية للوقود والزيوت .

٤ - التكنولوجيا الكهربائية البحرية والإلكترونيات والأجهزة الكهربائية .

٥ - أسس الأوتوماتية وأجهزة القياس ونظم التحكم .

٦ - عمارة وبناء السفن .

٧ - القانون البحرى وإدارة الأفراد .

ولاجتياز هذا التقييم يجب على الدارس تحقيق نسبة (٦٠ ٪) من الدرجة النهائية .

الباب السادس

القواعد العامة للتقييم وسير الإمتحانات والأحكام الانتقالية

القواعد العامة للتقييم وسير الامتحانات

(المادة ٥٦)

تكون أسئلة مواد الامتحانات التحريرية والشفهية والعملية وفقاً لعناصر المناهج النمطية

ومدونة الاتفاقية الصادران عن المنظمة البحرية الدولية وتعديلاتهما .

(المادة ٥٧)

يجوز أن تتضمن أوراق الأسئلة على أسئلة اختيارية فى أى من مواد الامتحان .

(المادة ٥٨)

تعتبر كل مادة من المواد التى يتم تقييمها وحدة قائمة بذاتها ويعنى ذلك أن يعيد

الدارس الجلوس للإمتحان فى المادة أو المواد التى رسب فيها فقط دون باقى المواد .

(المادة ٥٩)

تعتبر الامتحانات الخاصة للحصول على الشهادات الأهلية البحرية / الهندسية وحدة متكاملة لا يجوز تجزئتها ، ويسمح للراغب فى أى مادة من مواد الامتحانات التحريرية أو الشفهية أو العملية بإعادة الجلوس لامتحانات المواد التى رسب فيها فقط ويعتبر المتقدم للشهادة ناجحاً فى أى من الشهادات البحرية أو الهندسية إذا أتم النجاح فى جميع مواد هذه الشهادة خلال مدة أقصاها سنة (أربع دورات امتحانات متتالية) .
فى حالة الرسوب فى مادة واحدة فقط بعد مضى أربع دورات امتحانات متتالية يسمح للمتقدم بإعادة الجلوس للامتحان فى هذه المادة لمرة واحدة فقط .

(المادة ٦٠)

تستمر صلاحية شهادات الدورات الحتمية القصيرة دون حدود زمنية عدا الدورات الحتمية القصيرة التالية والتي تستمر صلاحيتها لمدة خمس سنوات من تاريخ الحصول عليها :

- ١ - دورة منع الحرائق ومكافحتها .
 - ٢ - دورة إسعافات الطوارئ .
 - ٣ - دورة الإسعافات الأولية .
 - ٤ - دورة الدراسات الطبية .
 - ٥ - دورة السلامة الشخصية والمسئوليات الاجتماعية .
 - ٦ - دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح .
 - ٧ - دورة الكفاءة فى عائمات النجاة وقوارب الإنقاذ .
 - ٨ - الدورة المتقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها .
 - ٩ - الدورة المتقدمة فى السلامة الشخصية والبحث والإنقاذ .
 - ١٠ - دورة الكفاءة فى التوعية الأمنية للبحارة المكلفين بمهام أمنية .
- الدورات الحتمية القصيرة المتخصصة لمستوى التشغيل ومستوى الإدارة للحصول على تراخيص للعمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة (الركاب والناقلات) تستمر صلاحيتها لمدة خمس سنوات من تاريخ الحصول عليها .

(المادة ٦١)

القواعد العامة لسير الامتحانات :

- ١ - يجب على المتقدمين للامتحانات الحضور إلى مقر عقد الامتحانات قبل الموعد المحدد لبدء الامتحان بربع ساعة على الأقل .
- ٢ - غير مسموح لأى شخص بالتواجد داخل قاعات الامتحانات ما لم تستدع طبيعة عمله ذلك .
- ٣ - غير مسموح للمتقدم للامتحان بمغادرة قاعة الامتحان إلا بعد مرور نصف الوقت المحدد للامتحان والحصول على إذن بذلك وتسليم ورقة الإجابة وغيرها من الكتب والجداول والأدوات السابق صرفها له ، وكل من يخالف ذلك يكون عرضة لإلغاء امتحانه .
- ٤ - على اللجنة الرئيسية للامتحانات توفير الجداول والخرائط والكتب اللازمة للامتحانات .
- ٥ - كل متقدم للامتحان يرجع إلى أى ورقة غير مصرح بها أو ينسخ من آخر أو يعطى أية معلومات لآخر أو يتصل بأى كيفية مع آخر أثناء الامتحان يكون عرضة لإلغاء امتحانه فى جميع المواد المتقدم لها ولا يسمح له بإعادة الامتحان إلا بعد مضى دورة امتحان ، فإذا تكرر منه ذلك يلقى امتحانه ولا يسمح له بإعادة الامتحان مرة أخرى فى جميع المواد المتقدم لها إلا بعد مضى دورتى امتحان متتاليتين .
- ٦ - كل متقدم للامتحان يخل بحسن سير وانتظام أعمال الامتحان يكون عرضة لإلغاء امتحانه فى المادة محل الإخلال مع توقيع عقوبة الحرمان من استكمال الامتحان فى باقى مواد الامتحان .
- ٧ - يتحمل المتقدم للامتحان تكلفة أى من الخرائط أو الكتب أو الجداول أو الأدوات السابق صرفها له فى حالة إساءة استخدامها أو تلفها .
- ٨ - على المتقدمين للامتحان إحضار الأدوات اللازمة لاستخدامها فى امتحانات إشغال الخريطة والرسم الهندسى وغيرها من الامتحانات التى تتطلب رسومات ، كما يصرح باستخدام الآلات الحاسبة غير المبرمجة .

- ٩ - غير مصرح للمتقدمين لامتحانات بإحضار أى كتب أو أوراق ، كما لا يتم تدوين أية إجابات تتعلق بأسئلة الامتحان على أوراق خارجية بما فى ذلك أوراق الأسئلة والمرفقات .
- ١٠ - يجب على المتقدمين لامتحانات أى من الشهادات الأهلية البحرية / الهندسية تدوين إجاباتهم بالحبر أو بالقلم الجاف ويمكن استخدام القلم الرصاص فى الرسومات فقط ، ويتم إظهار جميع العمليات الحسابية وأية مسودات بكراسة الإجابة .

الباب السابع

النماذج المستخدمة بشأن مواد وشروط إصدار شهادات الأهلية

للربانة والضباط والمهندسين البحريين

النماذج المختلفة المستخدمة وتعليمات استخدامها:

- تستخدم النماذج الآتية فى هذا الملحق عند تعامل كافة الجهات ذات العلاقة بأحكام هذا القرار وهى :
- ١ - نموذج طلب التقدم لامتحانات الربانة والضباط والمهندسين البحريين بالسفن التجارية .
 - ٢ - نموذج طلب التجديد للشهادات الأهلية للربانة والضباط والمهندسين البحريين .
 - ٣ - نماذج إجراء الفحص الطبى للربانة والضباط والمهندسين البحريين .
 - ٤ - شهادة الخدمة البحرية .
 - ٥ - طلب ترخيص بالعمل على السفن ذات الطبيعة الخاصة للعمل على ناقلات البضائع الخطرة السائلة صلباً أو سفن الركاب أو سفن الركاب من طراز رورو (دحرجة) .
 - ٦ - طلب تصديق على الشهادات الأجنبية للعمل على السفن المصرية .
 - ٧ - نماذج كشوف درجات نتائج امتحانات الشهادات الأهلية المختلفة .

قرار لجنة الامتحانات الرئيسية

٢٠ عرض هذا الطلب على اللجنة بجلسة يوم : الموافق : سنة

وبعد الاطلاع على المستندات المقدمة وعلى شهادة مراقبة التفتيش البحرى وجد أن الطلب :

(أ) مستوفٍ للشروط التى تؤهله للتقدم لامتحان شهادة :

ويسمح له بالامتحان فيما يأتى :

.....

.....

(ب) غير مستوفٍ للشروط التى تؤهله للتقدم لامتحان شهادة :

ولا يسمح له بالتقدم إلا بعد أن :

.....

.....

(ج) يسمح له بدخول الامتحان ولا تصرف له الشهادة فى حالة نجاحه إلا بعد :

.....

.....

.....

رئيس اللجنة

الأعضاء

.....

.....

التاريخ : سنة ٢٠

نتيجة الامتحان

الشهادة	المواد	الدرجة الحاصل عليها	تاريخ الامتحان
ضابط ثالث / ثان	١- الفيزياء ٢- الرياضيات ٣- اللغة الإنجليزية ٤- الأرصاد الجوية ٥- الملاحة الأرضية ٦- الملاحة الفلكية ٧- المساعدات الملاحة الإلكترونية والبوصلات ٨- بناء السفن والإتزان ٩- تداول البضائع وتستيفها ١٠- الفنون البحرية ١١- القانون البحرى وإدارة الأفراد ١٢- الشفهي		
ضابط أول	١- الملاحة الآمنة ٢- المساعدات الملاحة الإلكترونية والبوصلات ٣- الأرصاد الجوية وعلم المحيطات ٤- بناء السفن والإتزان ٥- الهندسة البحرية ونظم التحكم ٦- تداول البضائع وتستيفها ٧- القانون البحرى وإدارة الأفراد ٨- الفنون البحرية ٩- الشفهي		
ربان	١- الملاحة الآمنة ٢- المساعدات الملاحة الإلكترونية والبوصلات ٣- الفنون البحرية ٤- تداول البضائع والمتطلبات الدولية ٥- بناء السفن والإتزان ٦- القانون البحرى وإدارة الأفراد		

النتيجة النهائية

اجتاز ويمنح شهادة قصر / ويعاد امتحانه فى

تاريخ استيفاء متطلبات الشهادة

مدير إدارة الامتحانات

.....

معلومات إدارة الامتحانات

الرسم وقدره: سدّد بحافطة رقم:
والقسمة رقم: بتاريخ:

مدير إدارة الامتحانات

.....

التاريخ: سنة ٢٠
(أ) الدورات الحتمية

م	بيان الدورات الحتمية	تاريخ الحصول عليهما
	ضابط ثالث وثان	
١ .	دورة متقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها
٢ .	دورة الإسعافات الأولية
٣ .	دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح
٤ .	دورة السلامة الشخصية والمسئوليات الاجتماعية
٥ .	دورة الكفاءة فى عائمات النجاة وقوارب الإنقاذ
٦ .	دورة فى الاتصالات
٧ .	دورة منع ومكافحة التلوث البحرى
٨ .	دورة الرادار والأربا
٩ .	دورة الكفاءة فى التوعية الأمنية للبحارة المكلفين بمهام أمنية
١٠ .	دورة فى محاكاة الحرائط الإلكترونية
	ضابط أول	
١ .	دورة الدراسات الطبية
٢ .	الدورة المتقدمة فى السلامة الشخصية والبحث والإنقاذ
٣ .	دورة الرادار والأربا والبحث والإنقاذ
٤ .	الدورة المتقدمة فى الاتصالات
٥ .	دورة متقدمة فى محاكاة الحرائط الإلكترونية
	ربان	
١ .	دورة قيادة ومناورات السفن
	"يجب على كل من يتقدم للحصول على أى من الشهادات الأهلية البحرية أن يكون قد اجتاز الدورات الحتمية القصيرة للشهادات البحرية الأدنى".	

"استمارة رقم ٤٠٠ هندسى"



دمغة

صورة
فوتوغرافية

طلب التقدم لامتحانات المهندسين البحريين بالسفن التجارية

الاسم بالكامل /
رقم الجواز البحري:
العنوان: ت :
تاريخ الميلاد جهة الميلاد الجنسية
الشهادة الدراسية: التخصص تاريخ الحصول عليها
الشهادة الهندسية السابق الحصول عليها :
الشهادة الأهلية المتقدم لها القسم (الأول / الثانى) التخصص: (بخار/ديزل/مزدوج)
مواد الامتحان تاريخ دورة التأهيل تاريخ دورة الامتحان
تاريخ الكشف الطبى

الدورة	تاريخ الحصول عليهما
١- دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح. ٢- دورة الإسعافات الأولية. ٣- دورة السلامة الشخصية والمسئوليات الاجتماعية. ٤- دورة الكفاءة فى عائمت النجاة وقوارب الإنقاذ. ٥- الدورة المتقدمة لمنع الحرائق ومكافحتها. ٦- دورة منع ومكافحة التلوث البحرى. ٧- دورة الكفاءة فى التوعية الأمنية للبحارة المكلفين بمهام أمنية.	

التاريخ سنة ٢٠

توقيع الطالب

.....

قرار لجنة الامتحانات الرئيسية

عرض هذا الطلب على اللجنة بجلسة يوم:

سنة ٢٠

وبعد الاطلاع على المستندات المقدمة وعلى شهادة مراقبة التفتيش البحرى

وجد أن الطلب:

(أ) مستوفى للشروط التى تؤهله للتقدم لامتحان شهادة

ويسمح له بالامتحان فيما يأتى :

.....

.....

(ب) غير مستوف للشروط التى تؤهل للتقدم لامتحان شهادة :

ولا يسمح له بالتقديم إلا بعد أن :

.....

.....

(ج) يسمح له بدخول الامتحان ولا تصرف له الشهادة فى حالة نجاحه إلا بعد :

.....

.....

.....

رئيس اللجنة

الأعضاء

.....

.....

التاريخ سنة ٢٠

إجراءات إدارة الامتحانات

الرسوم وقدرها: سدوت بالحافطة رقم:
والقسمة رقم: بتاريخ: سنة ٢٠
مدير إدارة الامتحانات

نتيجة الامتحان

شهادة مهندس ثالث			شهادة مهندس تكنولوجيا كهرباء بحرية		
التاريخ	الدرجة	المواد	التاريخ	الدرجة	المواد
		١- تكنولوجيا المواد والتصنيع والإصلاح (الدراسات العملية ١) ## ٢- معلومات هندسية وبناء سفن وأتزان ٣- الرسم الهندسى البحرى والتصميم ## ٤- اللغة الإنجليزية ## ٥- تشغيل وصيانة الماكينات الرئيسية والمساعدة ٦- مبادئ العلوم الهندسية والميكانيكا ## ٧- الكيمياء الصناعية ## ٨- منظومات الديناميكا الحرارية ## ٩- الرياضيات ## ١٠- صيانة منظومات الهندسة البحرية والكهربية (الدراسات العملية ٢) ## ١١- التكنولوجيا الكهربائية البحرية ١٢- الشفهي			١- دراسات عملية ## ٢- تطبيقات الحاسب الألى على السفن ٣- تشغيل وصيانة المنظومات الكهربائية البحرية ٤- اللغة الإنجليزية ## ٥- تشغيل الماكينات الرئيسية والمساعدة ٦- إلكترونيات ونظم التحكم البحرية ٧- مبادئ العلوم الهندسية والميكانيكا ## ٨- الديناميكا الحرارية ## ٩- الرياضيات ## ١٠- صيانة وإصلاح المعدات الكهربائية البحرية ## ١١- الشفهي
شهادة كبير مهندسين			شهادة مهندس ثان		
التاريخ	الدرجة	المواد	التاريخ	الدرجة	المواد
		١- أساسيات تشغيل محطات الديزل أو البخار أو التربينات الغازية. ٢- تشغيل وصيانة الآلات. ٣- الخواص الطبيعية والكيميائية للوقود والزيوت. ٤- التكنولوجيا الكهربائية البحرية والإلكترونيات والأجهزة الكهربائية. ٥- أسس الأتوماتية، أجهزة القياس ونظم التحكم. ٦- صارة وبناء سفن. ٧- القانون البحرى وإدارة الأفراد.			١- الديناميكا الحرارية وانتقال الحرارة ٢- الميكانيكا والهيدروليكا وتكنولوجيا المهام ٣- أساسيات تشغيل محطات الديزل أو البخار أو التربينات الغازية ٤- معلومات هندسية بحرية. ٥- تكنولوجيا الكهرباء البحرية ## ٦- التكنولوجيا الكهربائية البحرية والإلكترونيات والأجهزة الكهربائية ٧- أسس الأتوماتية وأجهزة التياس ونظم التحكم ٨- تطبيقات الحاسب الألى فى الصيانة والإصلاح ## ٩- عمارة وبناء سفن ١٠- القانون البحرى وإدارة الأفراد ١١- لغة إنجليزية مستوى متقدم ## ١٢- الشفهي

النتيجة النهائية

اجتاز ويمنح شهادة قصر / ويعاد امتحانه فى
تاريخ استيفاء متطلبات الشهادة
مدير إدارة الامتحانات

مواد يجوز إعفاء الدارس من الامتحان فيها فى حالة إتمامها من خلال برنامج دراسى معتمد.

(أ) الدورات الحتمية

م	بيان الدورات الحتمية	تاريخ الحصول عليها
	ضابط ثالث وثان	
١	دورة متقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها
٢	دورة الإسعافات الأولية
٣	دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح
٤	دورة السلامة الشخصية والمسئوليات الاجتماعية
٥	دورة الكفاءة فى عائلات النجاة وقوارب الإنقاذ
٦	دورة فى الاتصالات
٧	دورة منع ومكافحة التلوث البحرى
٨	دورة الرادار والأربا
٩	دورة الكفاءة فى التوعية الأمنية للبحارة المكلفين بمهام أمنية
١٠	دورة فى محاكاة الحرائق الإلكترونية
	ضابط أول	
١	دورة الدراسات الطبية
٢	الدورة المتقدمة فى السلامة الشخصية والبحث والإنقاذ
٣	دورة الرادار والأربا والبحث والإنقاذ
٤	الدورة المتقدمة فى الاتصالات
٥	دورة متقدمة فى محاكاة الحرائق الإلكترونية
	ريسان	
١	دورة قيادة ومناورات السفن
	"يجب على كل من يتقدم لتجديد أى من شهادات الأهلية البحرية أن يكون قد اجتاز الدورات الحتمية القصيرة للشهادات البحرية الأدنى".	
	مهندس تكنولوجيا كهرباء بحرية / مهندس ثالث / مهندس ثان / كبير مهندسين	
١	دورة متقدمة فى منع الحرائق ومكافحتها
٢	دورة الإسعافات الأولية
٣	دورة الكفاءة فى تقنيات سلامة الأرواح والبحث والإنقاذ
٤	دورة السلامة الشخصية والمسئوليات الاجتماعية
٥	دورة منع ومكافحة التلوث البحرى
٦	دورة الكفاءة فى التوعية الأمنية للبحارة المكلفين بمهام أمنية
٧	دورة الكفاءة فى عائلات النجاة وقوارب الإنقاذ

(ب) دورة تحديث المعرفة

١	دورة تحديث المعرفة
---	--------------------------	-------

أولاً: قرار لجنة البت فى متطلبات التجديد

عرض هذا الطلب على لجنة البت يوم: الموافق: سنة ٢٠
وبعد الاطلاع على المستندات المقدمة وعلى شهادة مراقبة التفتيش البحرى وُجد أن الطلب:
(أ) مستوفى للشروط التى تؤهله لتجديد شهادة
وفقاً للاتفاقية الدولية لمستويات التدريب وإصدار الشهادات الأهلية وأعمال نوبة
الملاحظة للعاملين بالبحر لسنة ١٩٧٨ وتعديلاتها بعد تنفيذ ما يلى:
* الدورات الحتمية + تحديث المعرفة.
* امتحان شفهي + الدورات الحتمية + تحديث المعرفة.
* دورة تأهيلية + الدورات الحتمية + امتحان شفهي.
(ب) غير مستوفى لشروط التجديد للأسباب التالية:

.....
.....
.....

رئيس الجهاز

كبير ممتحنين بحريين / هندسيين

.....

.....

ثانياً: قرار لجنة الامتحانات الرئيسية

عرض هذا الطلب والإجراءات المتخذة على اللجنة الرئيسية للامتحانات يوم:
الموافق سنة ٢٠
وبعد الاطلاع على المستندات تقرر (الموافقة / عدم الموافقة) على الطلب ،
وتجديد شهادة: على أن تنتهى صلاحيتها فى / / ٢٠
وهو تاريخ أول دورة حتمية واجبة التجديد كل خمس سنوات.

رئيس الجهاز

اللجنة الرئيسية

كبير ممتحنين بحريين / هندسيين

.....

.....

.....

التاريخ: سنة ٢٠

معلومات إدارة الامتحانات

الرسم وقدره : سدده بحافطة رقم :
والقسمة رقم : بتاريخ:

مدير إدارة الامتحانات

.....

التاريخ: سنة ٢٠

الاوراق المطلوبة

يرفق بالطلب المستندات التالية:

- ١- ثلاث صور فوتوغرافية حديثة للمتقدم.
- ٢- صورة ضوئية لبطاقة الرقم القومى أو جواز السفر مع تقديم الأصل للاطلاع.
- ٣- صورة ضوئية من آخر شهادة أهلية بحرية حصل عليها المتقدم مع تقديم الأصل للاطلاع.
- ٤- صورة ضوئية من جواز السفر البحرى المبين به مدد الخدمة البحرية وحدود الرحلة مع تقديم الأصل للاطلاع.
- ٥- شهادة الخدمة البحرية على أن تكون مدة الخدمة البحرية المدونة بها مطابقة لما هو مدرج بعقد العمل البحرى ولأختتام مصلحة الجوازات والجنسية المثبتة على جواز السفر البحرى وذلك لمن قضى هذه الخدمة البحرية على السفن المصرية أما بالنسبة لشهادات الخدمة البحرية على السفن الأجنبية فيلزم اعتماد هذه الشهادة من قنصل الدولة التابعة لها السفينة أو من هيئة رسمية مختصة فى تلك الدولة.
- ٦- تقديم الدورات الحتمية المطلوبة لكل شهادة (أصل + صورة) وتقديم بيان مجمع لهذه الدورات الحتمية معتمد من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحرى.
- ٧- الكشف الطبى.

وزارة النقل

الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية
الإدارة المركزية للتفتيش البحرى
إدارة الامتحانات

صورة
شخصية

تذكرة

الكشف الطبى على المتقدمين للشهادة الأهلية

السيد / مدير إدارة الشؤون الطبية ،،،

اسم المتقدم للامتحان /

تاريخ الميلاد / /

رقم الجواز البحرى :

تاريخ الكشف الطبى السابق : / /

نتيجة الكشف :

الشهادة المتقدم لها :

* مرسل لسيادتكم المذكور عاليه والملصقة صورته فى صدر هذا التقرير وذلك للتقدم

لامتحان الشهادة الموضحة بعاليه وفقاً لأحكام القرار الوزارى المنظم لهذه الشهادات.

تحريراً فى / /

مدير إدارة الامتحانات

.....

اللجنة الطبية المنعقدة بجلسة / / ٢٠ لتوقيع الكشف الطبى على المذكور

مدير إدارة الشؤون الطبية

.....

.....

إجراءات الكشف الطبى

نوع الكشف	نتيجة الكشف	توقيع الطبيب
الأمراض الباطنية	
أمراض العيون	
أمراض الجراحة	
أمراض تمييز الألوان	
أمراض تحليل البول	


رقم القيد: نتيجة الكشف الطبى :

تاريخ: / /

مدير إدارة الشؤون الطبية

.....

صادر من : إدارة الامتحانات
الإسكندرية فى : / / ٢٠



السيد/ قائد المستشفى البحرى العام
تحية طيبة وبعد ،،،،
برجاء التكرم بإجراء الكشف الطبى على:-

الاسم /
رقم البطاقة :
تاريخ الميلاد:
المهنة:

التوقيع ()

مدير إدارة الامتحانات

بيانات تملأ بمعرفة المستشفى البحرى العام:

كشف الباطنة	نتيجة الكشف	توقيع الطبيب	الفحوصات الطبية	نتيجة الفحص	توقيع الطبيب
الصدر			أشعة الصدر		
القلب			رسم القلب		
أمراض باطنة أخرى			رسم السمع		
كشف الأمراض النفسية	نتيجة الكشف	توقيع الطبيب	تحليل سكر الدم		
			الكحوليات والمخدرات		
كشف العيون	نتيجة الكشف	توقيع الطبيب	الفيرسات (سى - بى - إي - إي)		
بدون نظارة			تحليل براز - عينة للقم أو الأنف		
			للعاملين بالصالون		
بنظارة			تحليل		
تجهيز الأكلان بالكتاب أو الفاتوس			- خلايا صديدية		
وجود حول حثقى ظاهر			- خلايا دم حمراء		
أمراض صيد إن وجدت			- زلال		
			كشف الجراحة	نتيجة الكشف	توقيع الطبيب
			الأمراض الجراحية		
			العاهات أو افعاقات		
			أو الإصابات إن وجدت		

قائد المستشفى البحرى العام

التوقيع ()

الاسم /

خاتم المستشفى البحرى

بيانات تملأ بمعرفة الإدارة الطبية بالهيئة

نتيجة الكشف الطبى النهائى

التوقيع ()

مدير إدارة الشؤون الطبية

خاتم الهيئة

شهادة الخدمة البحرية
Sea Service Certificate

بيانات الشركة	Company Data
اسم الشركة :	Name of the company :
العنوان :	Address :
صندوق بريد :	P.O. Box :
تليفون / فاكس :	Tel./Fax :
البريد الإلكتروني :	E-mail :

بيانات السفينة	Ship's Data
اسم السفينة :	Ship's Name :
ميناء التسجيل :	Port of Registration :
الحمولة الكلية :	Gross Tonnage :
حدود الرحلات : (ساحلى / أعالى بحار)	Voyage Limitation : (Coastal / F.G.)
رقم IMO :	IMO No. :
قدرة الآلات (ك.وات / حصان) :	Engine power (K.W / H.P.) :

بيانات البحار	Shaman's Data
اسم البحار :	Seaman's Name :
الجنسية :	Nationality :
تاريخ ومحل الميلاد :	Date & Place of Birth :
جواز سفر بحرى رقم :	Seaman Book No. :
تاريخ الإصدار :	Issue date :
الرتبة / المهنة :	Rank / Rating :
تاريخ ومكان الالتحاق بالسفينة :	Date / place of engagement :
تاريخ ومكان ترك السفينة :	Date / place of discharge :

<p>I The master of the vessel certify that the above particulars are correct and the above seaman was in regular watches not less than eight hours every twenty four hours, and his behavior and ability was and the vessel was in full operation during this period.</p>	<p>أشهد أنا الربان / بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة وإن البحار المذكور اسمه كان يعمل فى نوبات منتظمة لا تقل عن ثمانية ساعات كل أربعة وعشرون ساعة. وكان سلوكه وإن السفينة لم تكن متوقفة عن العمل خلال هذه الفترة.</p>
---	--

Master's Signature

Date: / /

(Ship's Stamp)



**طلب ترخيص للعمل على ناقلات البضائع الخطرة السائلة صبا
أو سفن الركاب أو سفن الركاب من طراز رورو (دحرجة)**

(أ) إقرار:

أقر بأن البيانات المعطاة في هذه الاستمارة صحيحة وأن المستندات المرفقة بها صحيحة وسليمة وموقعة من الأشخاص التي تحمل أسماهم :

التوقيع التاريخ

.....

(ب) بيانات عن المتقدم :

العنوان		الاسم	
الشهادة البحرية :		رقم جواز السفر البحري :	تاريخ الميلاد :
الدرجة :	الرقم :		مكان الميلاد :

(ج) نوعية الترخيص المطلوب :

اسم المكتب البحري التجاري أو التوكيل البحري المطلوب إرسال الشهادة له		نوعية الترخيص	
<input type="text"/>	كيماويات سائلة	غاز مسيل	<input type="text"/>
ركاب أو سفن ركاب من طراز رورو (دحرجة)			

(د) تفاصيل الخدمة البحرية على الناقلات الحاملة للبضائع الخطرة :

في مركز ريان . كبير ضباط . ضباط توية . كبير مهندسين أو مهندس ثان أو مهندس التوية

نوع البضاعة	المدة الفعلية			التاريخ		الرتبة	الرقم الرسمي	اسم السفينة
	سنة	شهر	يوم	من	إلى			

(هـ) تفاصيل الدورات الدراسية للبضائع الخطرة :

نوع البضاعة	توليف حضور الدورة		اسم الدورة	اسم المعهد
	من	إلى		

(و) تفاصيل الدورات الحتمية القصيرة :

نوع البضاعة	توليف حضور الدورة		اسم الدورة	اسم المعهد
	من	إلى		

(ز) تفاصيل الدورات الدراسية الخاصة بسفن الركاب أو سفن الركاب من طراز رورو (دحرجة) :

نوع البضاعة	توليف حضور الدورة		اسم الدورة	اسم المعهد
	من	إلى		

معلومات إدارة الامتحانات

الرسم وقدره : بتاريخ :
والقسمة رقم :

مدير إدارة الامتحانات

.....

قرار لجنة الامتحانات الرئيسية

إنه فى يوم : الموافق :
مستوفياً للشروط التى تؤهله لاستخراج :
غير مستوفياً للشروط التى تؤهله لاستخراج :

رئيس اللجنة

.....

الأعضاء

.....

"إستمارة رقم ٤٠٠ تصديق عمل"



دمغة

صورة
فوتوغرافية

**طلب تصديق على الشهادات الأجنبية
للعمل على السفن المصرية**

الاسم بالكامل : رقم الجواز البحرى :
العنوان : ت :
الجنسية : تاريخ ومحل الميلاد :
الشهادة الأهلية المطلوب لها التصديق : رقمها :
تاريخ الإصدار : تاريخ الانتهاء :

توقيع الطالب

التاريخ : ٢٠ / /

.....

نتيجة الاختبار :
الرأى :

.....
.....

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة الرئيسية

.....

.....

.....

.....

.....

التاريخ : سنة ٢٠

كشف بيان درجات امتحان
شهادة ريان

وزارة النقل
جهاز امتحانات النقل البحري

دور: لسنة

ملاحظات	الدورات الاحتتمية	القانون البحري وإدارة الأفراد	بناء السفن والإتقان	تداول البضائع والمطلبات الدولية	القانون البحري	المساعدات الملاحية الإلكترونية والبوصلات	الملاحة الآمنة	الإستـم	م
	وقت/ تستعمل	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠		

تصدق

يعتمد

رئيس اللجنة

أعضاء لجنة الامتحانات الرئيسية

رئيس مجلس إدارة
الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية
والتنسيق التنفيذي

رئيس جهاز امتحانات النقل البحري
والتنسيق العام

وزارة النقل
 جهاز امتحانات النقل البحري
 كشف بيان درجات امتحان
 شهادة ضابطاً أول
 دورة:

ملاحظات	التفهي	الدورات الحتمية	التحكم في أعمال السطحية ورعاية من على متنها من أفراد		تداول البضائع وتستيقظها	المواد الملاحيه					الاسم	م
			الطاقون البحري وإدارة الأفراد	بناء السفن والالاتان		الهندسة البحرية ونظم التحكم #	الطاقون البحرية #	الأرصاد الجوية وحكم المحيطات #	المتاحات الملاحية أو التفرقات والوصولات	الملاحية الآمنة		
	٢٠٠/١٢٠	فتمت/تستكمل	١٥٠/٩٠	٢٠٠/١٢٠	١٥٠/٩٠	٨٠٠/٥٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/١٢٠	٢٠٠/١٢٠		

تصديق " يعتمد "

رئيس اللجنة رئيس جهاز امتحانات النقل البحري
 نائب رئيس الاكاديمية للشئون البحرية
 والتمسق الاتنفيدى
 والتمسق العام

رئيس اللجنة رئيس جهاز امتحانات النقل البحري
 نائب رئيس الاكاديمية للشئون البحرية
 والتمسق الاتنفيدى
 والتمسق العام

مواد يعجز أعضاء اللارس من الامتحان فيها فى حالة إقامها من خلال برنامج دراسى معتمد

وزارة النقل
جهاز امتحانات النقل البحري
كشف بيان درجات امتحان
شهادة ضابط ثان
دور: لسنة

الوقائع المصرية - العدد ١١٦ تابع (أ) في ٢١ مايو سنة ٢٠١٣ ٨٧

ملاحظات	التفسي	الدورات الجمعية	التحكم في أعمال تفصيل السفينة ورعاية من عليها من أفراد		قداول المضامع وتستقيها	المواد الملاحية							الاسم	م
			القانون البحري والإدارة الأفراد #	بناء السفن والالاتان		اللغة الإنجليزية ##	القنون البحرية ##	الأرصاد الجوية ##	المساصات الملاحية الإتقرونية والتوصلات ##	الملاحة الأرضية	الملاحة الناظية			
	٢٠٠/١٢٠	وقت/تستكمل	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٥٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/١٢٠	٢٠٠/١٢٠	٢٠٠/١٢٠			

“ تصديق ”
رئيس مجلس إدارة
الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية
والتسويق العام

“ يعتمد ”
نائب رئيس الأكاديمية للشئون البحرية
والتسويق التنفيذي

رئيس اللجنة
رئيس جهاز امتحانات النقل البحري

أعضاء لجنة الامتحانات الرئيسية
رئيس جهاز امتحانات النقل البحري

مواد يعجز إعطاء اللارس من الامتحان فيها في حالة إقامتها من خلال برنامج دراسي معتمد .

وزارة النقل
جهاز امتحانات النقل البحري
كشف بيان درجات امتحان
شهادة ضابط ثاوث

ملاحظات	الدفترى	الدورات المكتفية	المواد الاصلية		التعمق في اصيل تطبيق السبئية ورعاية من عليها من افراد		مداول المضامين وتسقيها	المواد الملاحة						الاسم	م					
			الانجاز ##	الرياضيات ##	القانون البحرى والادارة الافراد ##	بنام المتن والالات		اللغة الانجليزية ##	القانون البحرى ##	الارصاد الجوية ##	المساعدات الملاحية الانتقونية والفوسلات ##	الملاحة الارضية	الملاحة الاقليمية							
																٢٠٠/٨٢٠	نقمت/مستكمل	١٠٠/٥٠	١٠٠/٥٠	١٠٠/٦٠

تصدق

يعتمد

رئيس اللجنة

أعضاء لجنة الامتحانات الرئيسية

رئيس مجلس ادارة الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية

والمتسق التنفيذي

والمتسق العام

مواد يعجز أعضاء اللجان من الامتحان فيها في حالة إقامتها من خلال برنامج دراسي معتمد .

كشف بيان درجات امتحان
شهادة كبير مهندسين
دور:

وزارة النقل
جهاز امتحانات النقل البحرى

ملاحظات	الدورات العقوبة	الكتابون البحرى والادارة الاقراء	صارة وطيلاء السطح	أسس الأوتومانية وأجهزة القياس ونظم التحكم	التكنولوجيا الكهربائية البحرية والالاتصالات والأجهزة الكهربائية	القواعد والعمالية للوقود والأدوية	تدفوق وسيطرة الألات	أساسيات تدفوق مخلفات البترول أو البعازن أو الترميمات المنازية	الإســــــــــــــــــــــــــــــــم	م
	نقت/تستكمل	٥٠/٣٠	١٠٠/٦٠	٥٠/٣٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠	١٠٠/٦٠		

عضوا لجنة الامتحانات الرئيسية رئيس اللجنة
 رئيس جهاز امتحانات النقل البحرى نائب رئيس الاكاديمية للشئون البحرى
 رئيس مجلس ادارة الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرى
 والتمسق العام والتمسق

كشف بيان درجات امتحان شهادة مهتاس ثان

وزارة النقل
جهاز امتحانات النقل البحري

دورة: لسنة

ملاحظات	التمهيني	التحكم في أعمال تنفيذ السفينة ورعاية من على متنها من أفراد					الصيانة والإصلاح		الهندسة الكهربائية والتحكم والإلكترونية والتحكم			الهندسة البحرية				الإسم
		الدورات الحقمية	لغة انجليزية مستوى مقدم ##	القانون البحري وإدارة الأفراد	صارة ويطاه السفن	تطبيقات الحاسب الأكبر في الصيانة والإصلاح ##	أسس الأنظمة والبحري القوانين ونظم التحكم	التصوير الكهربائية البحرية والإلكترونيات والبحري التصويرية	تكنولوجيا الكهربائية البحرية ##	معلومات هندسية بحرية	أساسيات تفصيل محطات السفن أو التربطات القارية	الميكانيكا والتبريد وتكنولوجيا المراد ##	الديناميكا الحرارية والثقالة الحرارية ##			
	٢٠٠/١٢٠	وقت/تسليم	١٠٠/٥٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/١٠٠	٢٠٠/١٠٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/١٠٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/١٢٠	٢٠٠/١٢٠	٢٠٠/١٠٠	٢٠٠/١٠٠			

تصدق

يعتمد

رئيس اللجنة

أعضاء لجنة الامتحانات الرئيسية

رئيس مجلس إدارة
الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية

والتسويق التنفيذي

والتسويق العام

نائب رئيس الأكاديمية للشئون البحرية
والتسويق التنفيذي

نائب رئيس جهاز امتحانات النقل البحري
رئيس جهاز امتحانات النقل البحري

مواد يجهز إعطاء اللامس من الامتحان فيها في حالة إقامتها من خلال برنامج دراسي معتمد .

كشف بيان درجات امتحان
شهادة مهندس تكنولوجيا كهربائية
دورة: لسنة

وزارة النقل
جهاز امتحانات النقل البحرى

ملاحظات	المقهى	التحكم فى اوصول تدقيق السفينة ورعاية من على متنها من افراد	الصيانة والاصلاح	الهندسة الكهربائية والالكترونية والتحكم										الاسم	م
				صيانة اصلاح المعدات الكهربائية البحرية #	الرياضيات #	الخطابيا الصارية #	مبادئ المطعم الهندسية والبيانات #	الكرونيات ونظم التحكم البحرية	تقنين الساخبات التركيبة والمساحة	الانتزعة الانطورية #	تقنين وسارات الخطوط الكهربائية البحرية	تقنيات الخاصة على السفن #	دراسات صمائية #		
	٢٠٠/١٢٠	قسمت/تستكمل	٢٠٠/١٢٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/١٠٠	٢٠٠/١٠٠	٢٠٠/١٢٠	٢٠٠/١٠٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/١٢٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/١٠٠			

اعضاء لجنة الامتحانات الرئيسية رئيس اللجنة رئيس قسم المراجعة رئيس مجلس ادارة
الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية والمنتسق والمنتسق العام ورئيس مجلس ادارة

مواد يعزز إعطاء اللائس من الامتحان فيها فى حالة إقامها من خلال برنامج دراسى معتمد .

كشف بيان درجات امتحان شهادة مهندس ثالث

وزارة النقل
جهاز امتحانات النقل البحرى

دورة : لسنة

ملاحظات	التقضى	التحكم فى اتصال تدعيل السفينة ورعاية من على مقاي من أفراد	الدورات المعتمية	الهندسة الكهربائية والإلكترونية والتحكم	الصيانة والإصلاح	الهندسة البحرية											الإجمالي	م
						مبادأة مخطومات الهندسة البحرية والبحرية الدراسات المعتمية # (٦)	الرياضيات #	مخطومات الديناميكا الحرارية #	العمليات الاستراتيجية #	مبادأة المحور الهندسية والبحرية #	تخطيط وهيكلية الارتميوه والمساعد	اللغة الانجليزية #	الارتميوه البحري والتحكم #	مخطومات حفظية ونظام سفن والتران	تكنولوجيا المراد والتصنيع والاصلاح الدراسات المعمية (١)			
	٢٠٠/١٣٠	وقت/تسليم	٢٠٠/١٠٠		٢٠٠/١٢٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/٧٠٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/١٠٠	٢٠٠/١٢٠	١٠٠/٥٠	٢٠٠/٧٠٠	٢٠٠/١٢٠	٢٠٠/١٠٠				

تصدق

يعتمد

رئيس اللجنة

أعضاء لجنة الامتحانات الرئيسية

رئيس مجلس إدارة
الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية

والتسقي التنفيذي

والتسقي العام

نائب رئيس الاكاديمية للثمنون البحرية
والتسقي التنفيذي
مواد يجرى إعطاء اللامس من الامتحان فيها فى حالة إقامتها من خلال برنامج دراسى معتمد .